الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بلحاج بوشعيب – عين تموشنت

كلية العلوم الإقتصادية ، والتجارية وعلوم التسيير

القسم :العلوم المالية والمحاسبية

التخصص : محاسبة وجباية معمقة

مذكرة مقدمة للحصول على شهادة ماستر أكاديمي

الموضوع :

دور الآمر بالصرف بالجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية

من إعداد الطالبتين:

– بكار رحمونة

– عابد هاجر

تحت إشراف :

– الأستاذ قريش محمد

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من :

وهراني عبد الكريم	جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت	رئيسا
قريش محمد	جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت	مشرفا
اوجامع ابراهيم	جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت	ممتحنا

السنة الجامعية : 2021– 2022

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

اللهم لاسهلا إلا ماجعلته سهلا وأنت تجعل الصعب سهلا

أهدي هذا العمل المتواضع إلى روح والدي رحمه الله والذي كان لي يد العون في طلب العلم

إلى والدتي طال الله في عمرها والتي كانت لي اليمين الحريصة في مسيرة الحياة

إلى أخي وأخواتي

إلى جميع زملائي وزميلاتي في المشوار الدراسي إلى جميع أفراد عائلة بكار

رحمونة

الإهداء

الحمدلله الذي هدانا لهدا وما كنا لنتهتدي لولا هذا الله

أهدي هدا العمل المتواضع :

إلى من قال فيهم ذو العزة و إخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي إرحمهما كما ربياني صغيرا

والدي العززين

إلى اختي و أخي

إلى عائلتي الصغيرة والكبيرة

إلى صديقاتي الحبيبات

إلى كل من يحمل لقب عابد

هاجر

الشكر

الحمدلله حمداكتيرا على نعمة و نشكره على عونه

بإتمام هذا العمل

يدعونا واجب العرفان بالجميل والوفاء أن نتقدم بالشكر إلى

أستاذنا الفاضل المشرف على هذه المدكرة الأستاذ

قريش محمدجزاءه الله كل خير

ونتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساعدنا

من قريب أو بعيدلإنجاز هذا البحت

ونرجو من الله عزوجل أن يوفقنا في كل

أمر خير لديننا ودنيان

فهرس المحتويات

المحتويات	الصحفة
البسملة	
الإهداء	
الشكر	
قائمة المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
المقدمة العامة	أ– هـ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للآمر بالصرف والتنمية	
تمهيد	07
المبحث الأول: أساسيات حول الآمر بالصرف	07
المطلب الأول:تعريف الآمر بالصرف ومهام الآمر بالصرف	07
المطلب الثاني:أصناف الآمرين بالصرف	09
المطلب الثالث:مسؤولية الآمرين بالصرف	10
المبحث الثاني:تقديم التنمية المحلية	12
المطلب الأول:تعريف التنمية المحلية وخصائصها	12
المطلب الثاني:أهداف وركائز التنمية المحلية	14
المطلب الثالث:أبعاد ومعوقات التنمية المحلية	16
خلاصة الفصل	21

الفصل الثاني : **دور الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية**	
تمهيد	**23**
المبحث الأول:دور رئيس المجلس الشعبي البلدي في تحقيق التنمية المحلية	**23**
المطلب الأول:تعريف رئيس المجلس الشعبي البلدي	**23**
المطلب الثاني:صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعتباره ممثل لبلدية وبإعتباره هيئة تنفدية	**24**
المطلب الثالث:صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعتباره ممثلا للدولة	**25**
المبحث الثاني:دور الوالي في تحقيق التنمية المحلية	**26**
المطلب الأول:تعريف الوالي	**26**
المطلب الثاني:صلاحيات الوالي	**27**
المطلب الثالث:آليات تفعيل سلطة الوالي في مجال التنمية المحلية	**30**
خلاصة الفصل	**41**
الفصل الثالث: **دراسة حالة بلدية العامرية**	
تمهيد	**43**
المبحث الأول:تقديم بلدية العامرية	**44**
المطلب الأول:تعريف بلدية العامرية	**44**
المطلب الثاني:خصائص التنمية المحلية	**46**
المطلب الثالث:الهيكل التنظيمي	**47**
المبحث الثاني:واقع التنمية في بلدية العامرية	**50**
المطلب الأول:واقع المشاريع التنموية في بلدية العامرية	**50**
المطلب الثاني :صعوبات التنمية المحلية في بلدية العامرية	**58**
المطلب الثالث :الحلول المقترحة لتفعيل دور الآمربالصرف في تحقيق التنمية المحلية ببلدية العامرية	**58**
خلاصة الفصل	**63**
الخاتمة العامة	**65**

قائمة المراجع	68
الملاحق	74
الملخص	78

رقم	العنوان	الصفحة
01	أبعاد التنمية المحلية في الجزائر	17
02	الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2017	50
03	الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2018	52
04	الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2020	54
05	الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2021	56

قائمة الأشكال

رقم	العنوان	الصفحة
01	خريطة بلدية العامرية	45
02	الهيكل التنظيمي لبلدية العامرية	49

المقدمة العامة

تمهيد:

تعتبر عملية التنمية بشكل عام و التنمية المحلية بشكل خاص من أهم الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها ، أي تستطيع من خلالها الإنتقال بالمجتمع من حالة الركود و الضعف إلى حالة التقدم و الرفاهية و الإزدهار و الإرتقاء إلى ما هو أفضل، و كذلك تحقيق التوازن بين المجالات المختلفة.

و نظرا لأهمية التنمية المحلية تميل الجزائر إلى الإهتمام أكثر بالآمر بالصرف كونه يشكل اللبنة الأولى و الخلية القاعدية في هرم كل من الولاية و البلدية ، و كونه يتحكم في العمليات الإدارية المختلفة من تخطيط و توجيه و رقابة و إشراف و متابعة ، و هو الذي يمكن له حصر الحاجات الملحة و تحديد أولويات العمل الذي يتعين القيام به ، حيث يندرج هذا الإهتمام في إطار إتجاه توسيع نطاق مشاركة المواطنين و دورهم في عملية التنمية و التقدم بالمجتمع المحلي في جميع المجالات بصفة عامة ، و لذلك سعت الجزائر إلى القيام بتطوير نظام الآمر بالصرف من خلال إصدار قانون البلدية 90_08 و قانون الولاية 90_09 ثم القانون الجديد للبلدية 11_10 و قانون الولاية 12_07

لقد أصبح الآمر بالصرف اليوم له اختصاصات واسعة باعتباره مؤسس للتنمية المحلية بكل أبعادها و هو يشكل الوسيط بين المواطن و الإدارة المركزية.

ومن هذا المنطلق نحاول في هذه الدراسة معرفة دور الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية.

✓ الإشكالية:

و يمكن صياغة إشكالية بحثنا هذا عن طريق طرح السؤال الجوهري التالي:

كيف يساهم الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية ؟

و يتنوع عن هذا السؤال الجوهري الأسئلة الجزئية التالية:

1. ما المقصود بالآمر بالصرف و التنمية المحلية ؟
2. ما هو دور الآمر بالصرف في التنمية المحلية ؟
3. ما هو دور رئيس البلدية على مستوى بلدية العامرية في التنمية المحلية؟

✓ فرضيات الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية السابقة قمنا بصياغة الفرضية التالية:

- للآمر بالصرف دور فعال في تحقيق التنمية المحلية

✓ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أن الآمر بالصرف له دور كبير في تحقيق التنمية المحلية ، و قد وضع أساسا بهدف تسيير شؤون الأشخاص و تحسين وضعية حياتهم.

كما أن الآمر بالصرف هو نقطة البداية في إرساء نظام ديمقراطي يعمل على تحقيق استقرار و معيشة المواطنين.

✓ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- محاولة فهم أعمق لموضوع الآمر بالصرف و التنمية المحلية .
- تحديد الإطار القانوني للآمر بالصرف و إبراز مسؤولياته و دوره في عملية التنمية المحلية .
- محاولة معرفة وضعية المشاريع التنموية ببلدية العامرية و المناطق المجاورة لها.
- معرفة إبراز العراقيل التي تواجه بلدية العامرية في تحقيق التنمية المحلية .

✓ أسباب إختيار الموضوع:

يعود إختيار هذا الموضوع إلى الأسباب التالية:

- نقص الدراسات التي تتعلق بدور الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية .
- الإهتمام بموضوع الآمر بالصرف كرغبة ذاتية .

معرفة الصعوبات التي تواجه الآمر بالصرف في سبيل النهوض بالتنمية المحلية.

- الرغبة الذاتية في معرفة واقع التنمية المحلية في بلدية العامرية و أهم المشاريع التنموية المنجزة في مختلف المجالات في تلك المناطق .

✓ **منهج الدراسة:**

لإختبار الفرضيات السابقة و للإجابة على الإشكالية تم الإعتماد على:

– المنهج الوصفي التحليلي : تم الإعتماد على هذا المنهج بهدف وصف و تحليل المفاهيم المتعلقة بالموضوع لإعداد الجانب النظري للدراسة و من أجل جمع المعلومات المتعلقة بالآمر بالصرف و التنمية المحلية و واقع التنمية .

✓ **منهج دراسة الحالة :**

من أجل ربط الجانب النظري بالواقع العملي تم تدعيم الجانب النظري بالجانب التطبيقي ، يتمثل في معرفة واقع المشاريع التنموية في هذه البلدية.

✓ **صعوبات البحث:**

واجهنا عدة صعوبات عند القيام بالبحث ، و من بين هذه الصعوبات نذكر:

– موضوع جديد.

– امتناع بعض الإطارات عن تزويدنا بمعلومات حول هذا الموضوع .

– صعوبة الحصول على البيانات و الوثائق و هذا بسبب السرية ، خاصة فيما يتعلق بالوثائق التي تحتوي على الوضعية المالية و المادية للمشاريع التنموية.

✓ **الدراسات السابقة:**

– كتاب بعنوان **شرح قانون البلدية** للكاتب **عمار بوضياف** و الذي تناول فيه شرح لقانون البلدية 11-10 و ابرز فيه هيئات البلدية و أهم أدوارها في مجال التنمية المحلية .

– دراسة **فيلالي خديجة** بعنوان **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية (دراسة حالة بلدية بوسعادة)** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة مسلية ، 2013/2012. و في هذه الدراسة تناولت الباحثة الإشكالية التالية :

- **كيف تساهم الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية ؟**

تطرقت الباحثة في دراستها إلى التنمية المحلية بتحديد مفهومها و أهم أهدافها ، و قامت بالتطرق إلى دراسة تطور نظام الجماعات المحلية في الإدارة الجزائرية مع إبراز أهم المبادئ التي ترتكز عليها الإدارة المحلية. و في الأخير تطرقت إلى دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية في بلدية بوسعادة.

و توصلت في نتائجها إلى أن الجماعات المحلية في الجزائر تحتاج إلى إستقلالية أكثر في تسيير شؤونها المحلية كما يجب وضع قوانين و قواعد واضحة في نظام الجماعات المحلية.

– دراسة **فتيحة كرمية** بعنوان **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية في مناطق الظل (دراسة حالة بلدية برج بوعريريج)** مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة الماستر الطور الثاني كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة برج بوعريريج،2021/2020 . و في هذه الدراسة تطرقت الباحثة إلى الإشكالية التالية :

- **كيف تساهم الجماعات المحلية و على رأسها البلدية في تحقيق التنمية المحلية بمناطق الظل؟ و ما هو واقع ذلك في ولاية برج بوعريريج؟**

تطرقت الباحثة إلى عرض ماهية التنمية و أبعادها، و دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية، و قامت بدراسة وضعية التنمية المحلية في بلدية برج بوعريريج من خلال ابراز مناطق الظل و وضعية المشاريع التنموية في هذه المناطق و في الأخير دراسة المعوقات و الحلول المقترحة.

و من بين النتائج التي توصلت إليها :

- دور الجماعات المحلية في التقليل من الفقر بمناطق الظل .
- دور الجماعات المحلية في تمويل و متابعة المشاريع التنموية في مناطق عديمة التنمية .

_ دراسة **محسن يخلف** بعنوان **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص سياسة عامة و إدارة إقليمية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ،2013-2014 .و في هذه الدراسة تطرقت الباحث إلى الإشكالية التالية:

- **كيف تساهم الولاية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر على ضوء دراسة ولاية بسكرة ؟**

حيث ركز الباحث في دراسته على مفهوم التنمية المحلية و نظرياتهم و أبعادها و أهم مجالاتها، من تم اطرق إلى الجماعات المحلية من خلال إبراز تعريفها و خصائصها ثم مقوماتها . و في الأخير قام بدراسة وضعية التنمية المحلية في ولاية بسكرة و أهم مجالاتها.

كما توصل في نتائجه إلى أن الجماعات المحلية بشكل عام و الولاية بشكل خاص تسعى إلى تحقيق التنمية المحلية حيث تجعله هدفا من أهدافها ، بالجماعات المحلية هي المكلفة قانونيا بأعباء التنمية المحلية.

✓ **هيكل الدراسة:**

تنقسم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول ، فصلين نظريين و فصل تطبيقي

الفصل الأول كان تحت عنوان الإطار المفاهيمي للآمر بالصرف و التنمية المحلية حيث قسم إلى مبحثين، تم التطرق في مبحثه الأول إلى تقديم الآمر بالصرف ، قد قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مطالب : الأول كان حول تعريف الآمر بالصرف و مهامه و الثاني كان حول أصناف الآمر بالصرف و الثالث حول مسؤولية الآمر بالصرف. أما المبحث الثاني فكان حول أساسيات حول التنمية المحلية،قد قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مطالب: الأول حول تعريف التنمية المحلية و خصائصها و الثاني حول أهداف التنمية المحلية و ركائزها و الثالث فكان حول أبعاد و معوقات التنمية المحلية .

أما **الفصل الثاني** كان بعنوان دور الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية ، تم تقسيمه إلى مبحثين ضم المبحث الأول ماهية رئيس المجلس الشعبي البلدي في تحقيق التنمية المحلية حيث تم التطرق فيه إلى ثلاث مطالب: الأول حول تعريف رئيس المجلس الشعبي البلدي و الثاني حول صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعتباره ممثلا للبلدية و هيئة تنفيذية للمجلس و الثالث فكان حول صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعتباره ممثلا للدولة. أما المبحث الثاني فكان حول دور الوالي في تحقيق التنمية المحلية حيث تناول هذا المبحث ثلاث مطالب: الأول كان حول تعريف الوالي و الثاني حول صلاحيات الوالي أما الثالث فكان حول آليات تفعيل سلطة الوالي في مجال التنمية المحلية .

و أخيرا **الفصل الثالث** الذي مثل دراسة حالة بلدية العامرية حيث قسم إلى مبحثين، تم التطرق في مبحثه الأول إلى تقديم عام لبلدية العامرية، حيث تم إدراج تحت هذا المبحث ثلاث مطالب: الأول حول ماهية بلدية العامرية و الثاني حول خصائص البلدية أما الثالث فكان حول الهيكل التنظيمي لبلدية العامرية. أما المبحث الثاني كان تحت عنوان واقع التنمية المحلية في بلدية العامرية الذي ضم ثلاث مطالب: الأول كان حول واقع المشاريع التنموية ببلدية العامرية ، و الثاني حول معوقات التنمية المحلية في بلدية العامرية و الثالث و الأخير فكان حول الحلول المقترحة لتفعيل دور الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية بالعامرية.

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للآامر بالصرف والتنمية المحلية

تمهيد:

لقد حظيت مسألة الآمر بالصرف باهتمام متزايد في جميع الدول و ذلك لما لها من أهمية كبيرة للنهوض بالمجتمع المحلي بشكل خاص و الدولة بشكل عام نحو الأفضل حيث أعطت الدول في إطار اللامركزية دور أكبر في عمليات التنمية المحلية بكل أبعادها المختلفة من اقتصادية واجتماعية وحتى الثقافية إذ أصبحت المسؤول المباشر على تقييم المشاريع على مستوى اقليمها .

ويندرج تحت هذا الفصل مبحثين :

- ❖ **المبحث الأول** : تقديم الآمر بالصرف
- ❖ **المبحث الثاني** : أسياسيات حول التنمية المحلية

المبحث الأول : تقديم الآمر بالصرف

سنتناول في هذا المبحث كل ما يتعلق بالجانب النظري للآمر بالصرف من خلال تعريفه و مهامه و تصنيفات الآمر بالصرف ثم المسؤولية التي تقع على عاتقه .

المطلب الأول: تعريف ومهام الآمر بالصرف

يمكن تعريف الآمر بالصرف على أنه :

- كل عون معين قانونا لتنفيذ إجراءات الإلتزام والتصفية واصدار سند الأمر بالصرف أو تحرير حوالات الدفع من جانب النفقات أو القيام بإجراءات إثبات التصفية وإصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات [1].

---

[1] المادة 23 من قانون 90-21 المؤرخ في 14 محرم 1411الموافق ل15 أوت1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية ، الجريدة الرسمية.

- هو كل مسؤول إداري مخول له من طرف القانون إمكانية تنفيذ عمليات مشار اليها في الميزانية العمومية ، و لكن فيما يتعلق بالشطر الإداري فقط [1].
- هو كل شخص له صفية بإسم الدولة أو جماعة محلية أو مؤسسة عامة في إحكام وإقرار وتصفية ديون أو حقوق ، و يحتل منصب المسؤول الأول عن منفعة عامة.

نستنتج مما سبق أن الآمر بالصرف هو كل شخص مؤهل لتولي العمليات الإدارية المتعلقة بتنفيذ الإيرادات و النفقات العمومية، يجمع بين وظيفتي التسيير الإداري والمالي لنشاط الهيئة أو المؤسسة العمومية ، وقد يكون معينا مثل الوالي و مدير عام في إدارة عمومية أو منتخبا كرئيس المجلس الشعبي البلدي.

مهام الآمر بالصرف :

تشمل مهام الآمر بالصرف إطارين هما : إطار تنفيذ الميزانية و إطار خارج الميزانية

1_ إطار تنفيذ الميزانية :

فيما يخص النفقات :

الإلتزام : هو الإجراء الذي يتم بموجبه اثبات نشوء الدين العمومي . التصفية : تسمح الصفية بتحقيق على أساس وثائق المحاسب وتحديد المبلغ الصحيح للنفقة

الأمر بالدفع : أي تحرير حوالات وهو الإجراء الذي يأمر بموجبه الأمر بالصرف المحاسب العمومي دفع نفقة عمومية [2].

---

[1] شويخي سامية ، أهمية الإستفادة من الأليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام ، رسالة ماجستير ، 2011 ص 15.

[2] شاعة أبو بكر الصديق ، دور المحاسبة العمومية في الرقابة على النفقات العمومية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر أكاديمي كلية العلوم الإقتصادية التجارية وعلوم التسيير ، جامعة مستغانم ، 2018 ، ص23 .

فيما يخص الإيرادات :

- ✓ إثبات حقوق الهيئات التي يشرفون عليها .
- ✓ تصفية الإيرادات.
- ✓ إصدار أوامر الإيرادات التي تضمن تحصيلها و المصادقة عليها المحاسبين العموميين المكلفين بعملية التحصيل [1].

2_ في إطار خارج الميزانية

- ✓ يعتبر الآمر بالصرف مسؤول عن جميع الوثائق المحاسبة والمحافظة عليها.
- ✓ إعداد الميزانية التقديرية وعرضها على مجلس الإدارة وتبرير مبالغها.
- ✓ مسك دفاتر الجرد لممتلكات المؤسسة العمومية
- ✓ التسيير الإداري للمؤسسة العمومية (المدير و المسير).
- ✓ مسك محاسبة إدارية للإيرادات و النفقات و الذي هو مجبر نسخة منه في نهاية كل سنة إلى مجلس المحاسبية ونسخة إلى الإدارة الوصية [2]

.

المطلب الثاني: أصناف الآمرين بالصرف

1_ الآمرون بالصرف الرئيسيين أو الإبتدائيين

الآمر بالصرف الرئيسي أو الإبتدائي هو ذلك الشخص الذي يصدر أوامر بالدفع لقائدة الدانتيين، وأوامر الإيرادات ضد المدينين و أوامر تفويض الإعتمادات لفائدة الآمرين بالصرف الثانويين [3].

---

[1] نغييل سمير، وزواوي عريوة ، الأمر بالصرف بين المراقب المالي والمحاسب العمومي ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الإقتصادية التجارية و علوم التسيير ، جامعة مسيلة ، 2019 ، ص08

[2] شاعة أبو بكر الصديق ، مرجع سابق ،ص23

[3] محاضرات في مقياس المحاسبة العمومية ، لوني نصيرة،2014ص08.

و الآمرون بالصرف الرئيسيين هم الأشخاص الذين يتواجدون في المناصب التالية : و هم على سبيل التحديد طبقا لنص المادة 26 من قانون 90 -21 .

- ✓ المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة و مجلس المحاسبة .
الوزراء.
- ✓ الولاة عندما يتصرفون الحساب الولاية.
- ✓ رؤساء المجالس الشعبية البلدية الذين يتصرفون الحساب البلديات .
- ✓ المسؤولون المعينون قانونا على رأس المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري .
- ✓ رؤساء المصالح العمومية المستفيدة من ميزانية ملحقة .

2_ الآمرون بالصرف الثانويون :

يقوم الآمرون بالصرف الرئيسيون بتعيين الآمرون بالصرف الثانويين من أجل تسيير وتنفيذ ميزانية وحدات القطاع العام اللامركزية ، وبالتالي تتكون شبكة الآمرين بالصرف الثانويين من المديرين الجهويين والمديرين المنصبين على رأس الهيئات العمومية غير المركزية الذين يمثلون مختلف الوزارات على المستوى الحالي الذين يقومون بإصدار أوامر تحصيل الإيرادات وحوالات الدفع الوزارات بتفويض من الآمر بالصرف الرئيسي [1] .

المطلب الثالث : مسؤولية الآمر بالصرف

المسؤولة هي وجوب تعويض الضرر الناتج عن خطأ ما في حالات محددة في القانون، حيث تختلف مسؤوليات الآمر بالصرف بإختلاف وظائفهم من جهة و الأخطاء أو المخالفات التي يمكن أن تحدث و أهمها ما يلي:

1_ المسؤولية المدنية : هذه المسؤولية أسامها الخطأ الشخصي قد يرتكبه الآمر بالصرف من تنفيذ العمليات المالية ، و هذا يجبر الآمر بالصرف على تعويض ذلك الضرر من ماله الخاص [2] .

---

[1] بن بيا محمد و علي محمود، واقع المحاسبة العمومية في المؤسسة العمومية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر ، 2017 ، ص08 .

[2] المادة 32-31 من قانون 90_21، مرجع سابق ، ص 134.

2_ المسؤولية السياسية : تنشا نتيجة ارتكاب الآمر بالصرف مخالفات كالخطا أو التهاون فيتعرض الى سحب الثقة و تنتهي مهامه عن طريق اقتراع علني لعدم الثقة بأغلبية ثلثي الأعضاء [1].

3_ المسؤولية التأديبية: و تنشأ عند إرتكاب الآمر بالصرف مخالفات تستحق هذه العقوبة (التأديبية) فتطبق عليه كتخفيض درجته من طرف رئيسه في العمل ، تأخير ترقيته و كل هذا محدد في قانون الوظيف العمومي [2] .

4_المسؤولية الجزائية : ناجمة عن كل مخالفة صريحة لقواعد الميزانية و المالية والتي ألحقت ضررا بالخزينة العمومية ، و هذا بعد أن تم اكتشافها من طرف مجلس المحاسبة عند فحص وتدقيق الحساب الإداري، و عليه إذا إكتشف مجلس المحاسبة أية أخطاء من طرف الآمر بالصرف مؤهلة للعقوبة، فإنه يحول الملف إلى النائب العام المختص إقليميا، و يقوم هذا الأخير بمواصلة التحقيق ثم يرفع دعوى قضائية ضد الأمر بالصرف المعني، كما أنه يقوم بإعلام وزارة العدل باتخاذه لهذه الإجراءات [3].

---

[1] شاعة أبوبكر، مرجع سابق، ص 23 .

[2] شاعة أبوبكر، مرجع سابق، ص 24

[3] تغييل سمير و زواوي عريوة، مرجع سابق ، ص 10.

المبحث الثاني : أساسيات حول التنمية المحلية

تعتبر هذا الاخيرة هذفا تسعى لتحقيقه الجماعات المحلية سنحاول في هذا المبحت التطرق إلى تعريف التنمية المحلية وخصائصها والتطرق إلى أهداف و ركائز التنمية المحلية ثم ابراز أهم ابعاد و معوقات التنمية المحلية .

المطلب الأول : تعريف التنمية المحلية وخصائصها

اولا: تعريف التنمية المحلية

لقد تم إعطاء التنمية المحلية عدة تعريفات ومن أبرزهذه التعريفات نجد:

- مفهوم التنمية المحلية لقد تطور خاصةبعد الحرب العالمية الثانية حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير من معظم الدول النامية والتي تعد كوسيلة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني و بالتالي أصبحت التنمية المحلية تأخد أهمية كبيرة كونها تهدف إلى تطوير المجتمعات المحلية [1] .
- هي عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن إحتياجات الوحدة المحلية وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة عل استخدام و إستغلال الموارد المالية إقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية والإستفادة من الدعم المادي والمعنوي والحكومي وحولها إلى رفع المستوى المعيشي لكل أفرد الوحدة ودمج جميع الوحدات [2].
- يمكن تعريف التنمية المحلية أنها عملية متواصلة مستمرة للنهوض بالمجتمع المحلي في المجالات الإقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاجتماعية والإدارية .
- أنها العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بن الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية إقتصاديا واجتماعيا و ثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملةومتكاملة [3]

---

[1] أولاد مختار سعدية ، الأليات الجديدة لتفعيل دور الجماعات المحليةفي التنمية المحلية ، مذكرة ماستر جامعة قاصدي مرباح ورقلة لسنة 2020 ص16 .

[2] براهيمي نصيرة ، ناصور عبد القادر ، مجلة إقتصاد المال والأعمال ، المجلد التالت ، العدد الثاني ،جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي الجزائر ، لسنة 2018 ص 81.

[3] عفاري فاطمة زهرة ، زحوط زكريا، دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية ،مذكرة ماستر،جامعة ريان عاشورجلفة كليةحقوق وعلوم السياسية ص23 .

- ويعرفها أرتدونهام **ARTHUR Dunham** بأنها:

النشاط منتظم لعرض تحسن الأحوال المعيشية في المجتع وتنمية قدراته على تحقيق التكامل الإجتماعي و التوجيه الذاتي لشؤونه ويقوم أسلوب العمل في هذا الحقل على تعبئة وتنسيق النشاط التعاوني والمساعدات الذاتية للمواطنين [1] .

- ومنه نستنتج أن التنمية المحلية هي عملية مركبة تهدف إلى الرفع من المستوى المعيشي لسكان في إقليم جغرافي محدد لتنوع و تطوير الأنشطة الإقتصادية الإجتماعية بواسطة تفعيل وتنسيق موارد وطاقات هذا المجال الجغرافي وتوظيفها توظيف عقلانيا فهي ليست عملية عفوية بل منظمة ومخططة إلى الانتقال من وضع إلى وضع افضل من سابقه.

خصائص التنمية المحلية

إن التنمية المحلية كونها تتركز على العنصر البشري وتنميته فهي تتسم بمايلي :

1. هي عملية واعية وهادفة تتطلب مشاركة شعبية لتجسديها، لتجاوز عقبات التخلف الذي يتطلب قناعة بضرورة التخلص منه وتحقيق الرقي الاقتصادي ، والإجتماعي والسياسي والتقافي .

2. التنمية المحلية إرادة جماعية شعبية وذلك من منطق أنها عملية إرادية واعية وليست حالة عرضية عابرة.

3. تعتبر التنمية المحلية تفاعل حركي مستمر ومتجدد فهي تقتض التعاون المستمر بين أعضاء المجتمع المحلي .

4. إن التنمية المحلية كونها عملية موجهة ومعتمدة وواعية، فهي ليست عشوائية أو تلقائية وبذلك تكون التنمية المحلية عملية إرادية مخططة، تستهدف الأقاليم الفرعية والوحدات المحلية وكذلك المجتمعات المحلية .

5. إن التنمية المحلية مرتبطة بالجوانب الاقتصادية، فالجوانب الاقتصادية تتمثل في مجموع الأنشطة الإنتاجية

والخدمات.

6. التنمية المحلية قائمة على تثمين الاستغلال الأمثل للموارد المحلية لاقليم ما في إطار شراكة وتعاون بين الفاعلين الأساسيين داخل المجتمع المحلي.

---

[1] حافظ بدوي هناء ، التنمية الاجتماعية رؤية واقعنا من منظور خدمة الإجتماعية مصر، دار المعرفة لجامعة الإسكندرانيةسنة 2000 ص70 .

7. كما أن التنمية المحلية مرتبطة بالجانبين الإجتماعي والاقتصادي من منطلق الاهتمام بتنمية المناطق المحلية اقتصاديا واجتماعيا ، وذلك بتوفير مختلف الخدمات والمتمثلة في الإسكان، التكوين ، الصحة وغيرها من الخدمات الاجتماعية.

8. إضافة إلى ذلك فإن التنمية المحلية قائمةعلى التكامل أي أن مسار التنمية يكون في جميع القطاعات والمستويات وبطريقة متوازنة [1] .

9. هي عملية تتطلب تجنيد الإمكانيات المادية لتنفيدها حسب الأجال التي حددت لها و بعبارة أخرى تتطلب توفير الموارد المالية المحلية الذاتية داخلية وخارجية لتجسديها .

10. التنمية المحلية مرتبطة في الأساس بالإستراتيجية الوطنية للتنمية الشاملة بشكل منسجم ومتوافق من أجل خلق التوازن بين مختلف الأقاليم المحلية والمحافظة على البيئة . فالتنمية المحلية أهم ما تتميز به أنها حركة تفاعل وتعاون مستمر بطريقة منظمة بين أعضاء البيئة المحلية، وإطار الاستغلال الأمثل للموارد المحلية.

المطلب الثاني : أهداف التنمية المحلية وركائزها

أولا: أهداف التنمية المحلية

ترمي التنمية المحلية إلى تحقيق مجموعة مترابطه من الأغراض التي تساهم في تطوير المجتمعات المحلية في كافة مناطق الدولة ويمكن تلخيص أهم أهداف التنمية المحلية ، فيما يلي:

1: تحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي وذلك من خلال زيادة المشاريع الإقتصادية المحلية أوتوسيعها .

2: القضاء على الفقر والجهل والتخلف ويتم ذلك من خلال فتح مناصب شغل عن طريق المشاريع مما يخفض من معدل البطالة ، ويرفع من القدرة الشرائية للأفراد.

---

[1] عبد اللاوي عبد السلام، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر ، دراسة ميدانية لولايتي المسيلة برج بوعريريج مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية جامعةورقلة 2012ص55.

3: المحافظة على الإستقرار والأمن المحلي بشكل مترابط مع إمكانيات الدفاع القومي وتوفير مقومات القوة والقدرة على مواجهة كافة المخاطر المحتملة [1] .

4: تحقيق العدالة وذلك بشمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية وذلك بالحد من تمركز هذه المشاريع بمنطقة معينة ، أو تمركزها في العاصمة على حساب مناطق الأخرى ، وزيادة التعاون والمشاركة بين السكان و ومجالسهم المحلية مما يساعد في نقل المجتمع المحلي في حالة اللامبالات الى حالة المشاركة الفاعلة [2] .

5: إستثمار الإمكانيات البشرية والمادية والمحلية بما في ذلك موارد مالية وغيرها من الإمكانيات .

6: رد الإعتبار للأقليم المحلي وتثمين موارده الطبيعية البشرية ودمجها في العملية التنموية، للمساهمة في التعبير نحو الأفضل ذلك من خلال عملية التخطيط وتقدير التكاليف والوسائل اللازمة لتحقيق التنمية وفق إستراتجية محكمة

7 : تحقيق التوازن بين مختلف المناطق المحلية والحرص على استقرار سكانها وعدم نزوحهم أو هجرتهم وذلك بتوفير كل ما يحتاجون إليه من مختلف المتطلبات من سلع وخدمات ولتجنيب المنطقة الإنتكاسات والأزمات التي قد تعصف بوحدة المجتمع وتماسكه .

8: إشباع الحاجات الأساسية للمواطن المحلي ،اي تلبية ما يحتاجه من ملبس ومأكل ومسكن وتوفير الأمن والسكينة.

ثانيا: ركائز التنمية المحلية

تقوم التنمية المحلية على مجموعة من الركائز وتتمثل في:

1 – المشاركة الشعبية في جهود التنمية المحلية والتي تقود إلى مشاركة السكان في جميع الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية الحياة التي يعيشونها .

---

[1] حنفري محمد ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق ، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية فرع التحليل الاقتصادي كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر 2011ص28 .

[2] شمار سميحة ، دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية ، مذكرة ماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر **سكرة** 2018 ص40 .

2 – تقديم مجموعة متنوعة من خدمات ومشاريع التنمية المحلية بما يعزز الثقة بالنفس والمشاركة .

3 – تشتمل التنمية المحلية على أبعاد مختلفة ، إجتماعية ، تقافية و إقتصادية[1] .

4 – لا يوجد هناك نموذج موحد للتنمية المحلية، فهي تعتمد على القدرات والموارد المحلية المتاحة .

5 – الإعتماد على الموارد المحلية للمجتمع وذلك باستخدام الموارد المتاحة في المجتمع ، بما فيها المادية والبشرية ، عن طريق حشد المبادرات المحلية من جهة، وخلق التماسك الاجتماعي من جهة الأخرى .

6 – فالألية الأساسية التي تقوم عليها التنمية المحلية هي ألية الشراكة ، من خلال العمل المشترك بين أفراد المجتمع من أجل بناء المجتمع المحلي[2] .

المطلب الثالث: أبعاد ومعوقات التنمية المحلية

اولا: أبعاد التنمية المحلية : من أهم أبعاد التنمية المحلية نجد :

1– البعد الاقتصادي : تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي كما تعتمد على بناء الهياكل القاعدية محليا ، من طرق ومستشفيات ومدارس ..... الخ هذه الهياكل القاعدية تسمح بدمج طالبي العمل ، وإستقطاب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الإستثمار بهذه المنطقة .

2– البعد الاجتماعي: يركز هذا البعد على أن إنسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من هنا خلال الإهتمام بالعدالة الإجتماعية ، ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع ، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في إتخاد القرار .

---

[1] دليلة ناجة ، التنمية في دول المغرب العربي ، مذكرة ماستر كلية حقوق و علوم سياسية جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ص 12.

[2] دليلة ناجة ،نفس المرجع سابق ص12 .

3- البعد التكنولوجي: أصبحت التكنولوجيا من أهم الركائز التي تقوم عليها الحياة البشرية التي تمنحها كوسيلة لتقليل الضغوطات والأعباء وتحقيق الرفاهية والراحة ، فالتنمية المحلية تسعى إلى إستعمال تكنولوجيا أنظف و التقنيات الصديقة للبيئة والاعتماد على التكنولوجيا التي تستخدم للتخلص التدريجي من الموارد الكيماوية ، والتي تقلص إلى حد كبير من إستهلاك الطاقة وغيرها من الموارد الطبيعية ، والاعتماد على التكنولجيا المحسنة وفرض ذلك بالنصوص القانونية وحملات توعية الحد من إنبعات الغارات بالاعتماد على مصادر الطاقات المتجددة بدلا من المحروقات.

4- البعد البيئي: ويكون ذلك من خلال تكريس ثقافة حماية البيئة حيث وضع خطة التنمية المحلية يجب عليها وضع برامج مشروعات تنموية تحمي البيئة وتحافظ على التنوع البيولوجي والتوازن البيئي.

الجدول رقم(01-05):معايير وأبعاد التنمية المحلية

المعايير الإقتصادية	المعايير السياسية	المعايير الإجتماعية	المعايير البيئية
- تزويدالكيانات المحلية بعوائد مالية . - الإنتاج من أجل التأثيرعلى ميزان المدفوعات . - نقل التكنولوجيا الجديدة .	- تعزيز المشاركة الشعبية - تكريس مبدأ التداول . - تجسيد مبدأ المساءلة .	- تحسين جودة الحياة . - تحقيق وطأة الفقر . - تحقيق العدالةوالمساواة.	- تقليص إنبعات غازات التدفئة . - الحفاظ على الموارد المحلية . - توفير منافع الصحة المحسنة ومنافع البيئة الأخرى . - المحافظة على محفظة الطاقة متعددة .

المصادر : مؤخود من غربي أحمد أبعاد التنمية المحلية في الجزائر ، مجلة البحوث والدراسة العلمية جامعة يحي فارس المدية عدد 2010ص 10-11 .

ثانيا : معوقات التنمية المحلية

بالرغم من أن التنمية المحلية تعد من أهم الأساليب والسياسات و الإسترتجيات التي يعتمد عليها في حل المشاكل المتعلقة بالمجتمعات المحلية وكوسيلة لتحقيق التكامل بين الأقاليم الحضرية والريفية كغرض منها الوصول إلى التنمية الشاملة والمتوازنة إلا أن حتى المحيط التي تنشط فيه التنمية المحلية يجعلها تعاني من بعض المعوقات والتي منها:

1. المعوقات الاقتصادية [1]: تتمثل في :

1) قلة ومحدودية توفر وتواجد الموارد الطبيعية لكثير من البلديات.
2) العزلة وعدم كفاية الهياكل القاعدية المساعدة على التنمية .
3) غياب الإستقلالية المالية في التسيير.
4) إختلاف التوازن ما بين الموارد والنفقات حيث تعاني الجماعات المحلية من عدم كفاية الموارد وعدم انسجام هذه الأخيرة مع النفقات التي تعرف ارتفاعا مستمرا ومتسارعا فتعدد وتنوع صلاحيات الجماعات المحلية ونخص بالذكر هنا البلديات ومساهمتها في كل الميادين بثقل كاهلها بالنفقات التي ينبغي عليها ضمانها لكي تضمن إستمرارية تسييرمصالحها .
5) الزيادة السريعة في نفقات الأجور وتكاليف مستخدمين البلدية .
6) الزيادة في مصاريف التسيير العام والمصاريف على الأملاك العقارية المنقولة .
7) عند التقدير لبعض النفقات لزيادات إستهلاك الكهرباء ومن ثم زيادة مصاريف الإدارة العمومية والتي شكلت ديونا معتبرة .
8) تحمل البلدية لبعض المصاريف والتي هي من صلاحيات وزارة معينة .

2. المعوقات الاجتماعية [2] : تتمثل في :

من أشد المعوقات فتاكا بالتنمية المحلية لصد مشكل الفقر الذي هو أساس لكثير من المعاملات الصحية والاجتماعية والازمات النفسية والاخلاقية

1) ضعف العلاقة بين الإدارة والمواطن .

---

[1] أحمدعبد اللطيف، التنمية المحلية ، مصر دار الدنيا الطباعة والنشر والتوزيع 2011 ص78.

[2] سامية حلال سعيد ، الإدارة البيئة المتكاملة ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، أمبرشن للطباعة مصر 2005 ص 254.

2) الانفجار السكاني وتداعياته على الموارد الطبيعية ناهيك عن التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية .

3) تأخر البيئة الاجتماعية متمثلة في نقص ومحدودية التعليم والتكوين ، أي نقص المهارات التقنية والادارية على المستوى المحلي .

3- المعوقات السياسية [1]: تتمثل في :

1) سيطرة المركزية التي تعيق التقدم واستغلال نقاط القوة في المحليات والأقاليم واستقطاب فرص البيئة الخارجية .
2) غياب اللامركزية وخاصة الإدارية بنفي أهمية ودور التنمية المحلية ويلغي وجودها من الأصل حيث أن هذا الجانب السياسي **اللامركزية** هام لأنه يحقق الديمقراطية والشورى بشكل فاعل كما يحقق التوازن بين الأهداف القومية والمحلية و يعطي الفرصة لوجود الخدمات المتكاملة.
3) غياب حقوق الانسان في كثير من الأقطار وخاصة منها حقوق المرأة السياسية .
4) غياب المفهوم الحقيقي للحكم الصالح الذي يعبر عن المعنى الحقيقي للحقوق الفردية والجماعية والذي يسمح بإستعادة المعنى الحقيقي للديمقراطية .

4- المعوقات الإدارية [2]: تتمثل في

عدم التجسيد الفعلي اللامركزية والديمقراطية المحلية ، وذلك لأن إستقلالية الجماعات المحلية تبقى متفاوتة، بحيث كلما كانت البلدية قادرة على تدويل مشاريعها ذاتيا كالبلديات الكبرى كلما كانت أكثر إستقلالية بينما البلديات غير القادرة على التمويل الذاتي لمشاريعها فهي تبقى دائما تابعة للمركز.

---

[1] بوكعبان العربي، المسؤولية الدولية على أساس المخاطر؛ حالة المسؤولية عن الأضرار البيئية لجزء العلوم الإجتماعية إصدرات الوكالة الوطنية لتنمية البحث الجامعي، العدد 05 ، الجزائر 2009 ص05.

[2] بو عمامة نصر الدين ، بوعمامة علي، إستراتيجيات التنمية المحلية في ضل المحافظة على البيئة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة البعد البيئي ،جمعية الانوار للأنشطة العلمية وثقافية، لمركز الجامعي بالمدية 3-4 مارس 2008ص05.

عدم كفاءة الجهاز الإداري المحلي لقيامه بأعباء النشاط التنموي ، إضافة إلى محدودية وتدني الوعي بالمسؤولية الملقاة على عاتق المسؤولين المحلين .

سوء تسيير الموارد البشرية وهو ما أدى إلى توزيع غير منطقي للمستخدمين مقارنة بالوظائف بسبب النقص الكبير في التأطير المحلي وهذا النقص في الكفاءات انعكس سلبا على تحقيق التنمية المحلية .

خلاصة الفصل :

من خلال مما سبق طرحه في هذا الفصل نستخلص أن الآمر بالصرف هو كل شخص يخول له القانون القيام بعمليات مالية تتعلق بالمال العام و يكون الآمر بالصرف معينا مثل الوالي ومنتخبا مثل رئيس المجلس الشعبي البلدي حيث تعتبر التنمية المحلية من أهم أهدافها ، فالتنمية المحلية تقوم على تحسين ظروف عيش

السكان في شتى المجلات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

الفصل الثاني : دور الأمر بالصرف في التنمية المحلية

تمهيد:

الهدف من هذا الفصل هو دراسة و معرفة رئيس المجلس الشعبي البلدي والوالي في التنظيم الإداري الجزائري فضلا عن ابراز مكانتهما في الدولة ، والدور الذي تلعبه في تطوير مجال التنمية المحلية كهينات محلية تسعى إلى تحقيق التنمية المحلية في البلدية والولاية، وذلك من خلال الصلاحيات والاختصاصات الممنوحة لهم بموجب القانون الجزائري .

وقد قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

- **المبحث الأول:** خصصناه لدور رئيس المجلس الشعبي البلدي في تحقيق التنمية المحلية
- **المبحث الثاني:**خصصناه إلى دور الوالي في تحقيق التنمية المحلية

المبحث الأول : دور رئيس المجلس الشعبي البلدي في تحقيق التنمية المحلية

يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي النواة الأساسية للتنمية المحلية لقربه من المواطن ،و قد وضع أساسا بهدف تسيير شؤون و تحسين حياتهم في المناطق الحضرية و الريفية و جميع المستويات الإقتصادية ، الإجتماعية .....إلخ وقد قامت الدولة بتفويض السلطات إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي نظام المركزية من أجل التخفيف من صعوبات الحياة ومحاولة تذليل عقباتها قدر الإمكان للارتقاء بالمستوى المعيشي للمواطن على مستوى البلديات .

المطلب الأول : تعريف رئيس المجلس الشعبي البلدي

- هو المسؤول الرئيسي عن البلدية و يتمتع بصلاحيات واسعة تمكنه من الموافقة على تنفيذ المشاريع وتوظيف العمال، بالإضافة إلى شراء السيارات و المعدات اللازمة لموظفي البلدية، وبناء المباني التي تعود ملكيتها للبلدية ، ولرئيس المجلس الشعبي البلدي نائب ينوب عنه في حال غيابه أو سفره [1] .
- هو السلطة الأعلى و الآمر بالصرف ينتخبه المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه وله اختصاص مزدوج يمثل البلدية تارة و أحيانا عن الولاية.

---

[1] يارا تعامرة ، تعريف البلدية ، 04 يوليو 2017 ،mawdoo3.com. 08:04

- من خلال التعريفين الوارد ذكرهم سابقا نستنتج أن رئيس المجلس الشعبي البلدي هو أعلى سلطة في حكومة البلدية وهو مسؤول بشكل رئيسي عن مصالح البلدية بصفته رئيسا للجماز الإداري للبلدية ، فإنه يلعب دورا محوريا في عمل البلدية لكن من الناحية العملية لايقتصر دوره على انقاذ قرارات مجلس البلدية بل يتعدى ذلك مما يجعل رئيس المجلس الشعبي البلدي المحور الرئيسي لعمل البلدية و حماية مصالح

المطلب الثاني :صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعتباره ممثل لبلدية و بإعتباره هيئة تنفيذية للمجلس

يمارس رئيس المجلس الشعبي البلدي مجموعة من الصلاحيات يمكن تصنيفها باعتبار صحبته التمثيلية منه

حيث هو ممثل البلدية و ممثل الولاية هيئة تنفيذية المجلس .

أ– صلاحيات رئيس البلدية باعتباره ممثل للبلدية :

يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي تمثيل البلدية في جميع التظاهرات الرسمية، كما يتولى رئاسة المجلس الشعبي البلدي، و بهذه الصفة هو من يعهد إليه استدعاءه و إعداد مشروع جدول أعمال الدورة ، و يتولى تنفيذ ميزانية البلدية و يتابع تطور المالية البلدية ، و يتخذ المبادرات لتطوير مداخيل البلدية و يتقدم بصفة الأمر بالصرف باسمها و لمصلحتها ، و يرم العقيد المختلفة بإسم البلدية و يقيل الهدايا والوصايا طبقا للتشريع الجاري به العمل ، و يعيد إليه إبرام المناقصات والمزايدات طبقا للتشريع والتنظيم الجاري العمل بهما و يتولى مراقبة حسن تنفيذها ، و يمارس حق التقاضي بإسم البلدية و لحسابه ، ويتخذ كل القرارات المناسبة بهدف ايقاف التقادم أو إسقاطه، كما يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي المحافظة على أرشيف البلدية وحقوقها العقارية و المنقولة ، وتوظيف عمالها و السهر على صيانة محفوظاتها ، و يسهر رئيس المجلس البلدي على حسن سير مؤسسات البلدية [1] .

ب – صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس:

يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي التحضير لجلسات المجلس الشعبي البلدي فهو من يستدعي الاعضاء ويبلغهم بجدول الأعمال ، ويتخذ كل الإجراءات التي من شأنها تسهيل عملية تنفيذ مداولات المجلس الشعبي البلدي ويقدم بين كل دورة وأخرى تقريرا يعد منه تنفيذ مداولات المجلس

وحتى يتمكن رئيس المجلس من القيام بمهنة التنفيذ وفي آجال معقولة خول له المشرع بموجب المادة 69من قانون البلدية 10-11الإستعانة بهيئة تنفدية تتولى الإشراف والمتابعة مداولات المجلس ، و تضم الهيئة إلى

جانب الرئيس نوابه و يتراوح عندهم من 2 إلى 06 حسب تعداد أعضاء المجلس .

---

[1]عمار بو ضياف، شرح قانون البلدية ، الطبعة الأولى، جسور للنشر و التوزيع، الجزائر، 2012، ص 219-220

المطلب الثالث: صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للدولة :

لقد وردت صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت هذا العنوان في كثير من النصوص منها قانون الحالة المدنية وقانون الإجراءات الجزائية و قانون الإنتخابات و قوانين أخرى يمكن إيجاز صلاحياته المحددة في قانون البلدية فيما يلي:

- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى إقليم البلدية .
- يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفة ظابط الحالة المدنية ومن ثم فاليه يعود أمر إضفاء الطابع الرسمي على عقود الحالة المدية ،و يجوز أن يفوض إمضاءه إلى المندوبين البلديين و إلى كل موظف بلدي ويبلغ النائب العام ، ويمكن للمفوض استقبال تصريحات الولادة و الوفيات و الزواج و تدوين كل الأحكام في السجلات.
- طبقا للمادة 92 من القانون 11_10 يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفة ضابط الشرطة القضائية .
- يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعتبار ممثلا للدولة عملية التصديق على الوثائق يجوز له تفويض إمضاءه للمندوبين البلديين و إلى كل موظف بلدي وهذا تحت رقابة النائب العام .
- يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي نشر القوانين و التنظيمات واتخاذ كل اجراء يهدف إلى تنفيذها في حدود إقليم البلدية .
- يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي كل الاحتياطات الضرورية لضمان سلامة و حماية الأشخاص و الممتلكات في الأماكن العمومية التي يمكن أن تحدث فيها كارثة أو حادث.
- في حالة الخطر الجسيم أو الوشيك يأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتنفيذ كل تدابير الأمن التي يستوجبها وضع البلدية وظروفها .
- يخول لرئيس المجلس الشعبي البلدي إتخاذ كل القرارات بهدم الجدران و العمارات و البنايات الآيلة للسقوط طبقا للتشريع و التنظيم الجاري العمل بهما .
- في حالة الكوارث الطبيعية أو التيكنولوجية التي تمس إقليم البلدية يناط برئيس المجلس الشعبي البلدي تفعيل مخطط الإسعافات لحماية الأشخاص و الممتلكات، و يخطر الوالي المختص إقليميا بذلك .

يناط برئيس المجلس الشعبي البلدي حماية التراث التاريخي و الثقافي و رموز ثورة التحرير الوطني ، و السهر على احترام المقاييس في مجال السكن و التعمير و نظافة الشوارع و الساحات العامة يسلم رئيس المجلس الشعبي البلدي رخص البناء و التجزئة طبقا للتشريع و التنظيم العقاريين[1].

[1] عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الرابعة، جسور للنشر و التوزيع، الجزائر، 2017، ص 407-409.

المبحث الثاني : دور الوالي في تحقيق التنمية المحلية

يعتبر الوالي سلطة إدارية وسياسي يشكل السلطة الأساسية في الولاية فهو يتمتع بعدة صلاحيات التي تدفعه إلى تحقيق التنمية المحلية وفي هذا المبحث ثم التطرق الى تعريف الوالي وتحديد صلاحياته

المطلب الاول : تعريف الوالي

- يعرف الوالي على أنه هو ممثل الدولة على مستوى الولاية هومفوض من الحكومة ويمثل الدولة في جميع شؤون الحياة المدنية والإدارية ويمثلها أمام القضاء ويكون مقره الولاية .
- يعتبر الوالي سلطة إدارية وسياسية في نفس الوقت وتبين النصوص القانونية بأنه يشكل السلطة الأساسية في الولاية فهو يتمتع بصلاحيات هامة على هذا الأساس فإن الوالي يتمتع بإزدواجية التمثيل [1] .
- الوالي فهو مندوب الحكومة وممثل الدولة على مستوى الولايه فهو يتخد قررات الحكومة زيادة على التعليمات التي يتلقاها من كل وزير من وزراء الحكومة وبصفته هيئة تنفدية بالولاية فهو ينفد القررات التي تستفر عنها مداولات المجلس الولائي ويقدم عند كل دورة عادية للمجلس تقرير حول ألية المداولات كما يطلع سنويا على نشاط مصالح الولاية .
- ومنه نستنتج أن الوالي هو ذلك الموظف السامي الوحيد على المستوى المحلي الذي نص الدستور على تعيينه بموجب مرسوم رئاسي دون التقيد بشرط الاستشارة القبلية كما هو الشأن بالنسبة لنا في المناصب العليا في الادارة المحلية .

المطلب الثاني صلاحيات الوالي من أجل تحقيق التنمية المحلية

يعتبر الوالي سلطة إدارية وسياسية في نفس الوقت يشكل السلطة الأساسية في الولاية ، فهو يتمتع بصلاحيات هامة وأوكلت إليه عدة مهام بهذه الصفة سواء في المجال الاقتصادي والاجتماعي والبيئي .

---

[1] هواري حنان ، هواري شهرزاد ،التنمية المحلية إختصاص اصل في مهام الولاية ، مدكرة ماستر ، جامعة أكلي محند أولحاج بويرة ،كلية الحقوق سنة 2016 ص 18 .

الفرع الاول : صلاحيات الوالي ذات الطابع الاقتصادي

يمارس الوالي عدة مهام في المجال ، ويعمل على تنمية القطاع كل ما يتعلق بتطوير الاقتصاد الوطني من نقل وتهيئة وتعمير.....الخ .

أولا : في المجال الصناعي :

يقوم الوالي بالسهر على تهيئة المناطق الصناعية بالولاية قصد الحث على تطوير شبكة الطرق الحث على مختلف سبل المواصلات [1] .

تانيا: في المجال المالي والاداري

أ– المجال المالي:

تقديم مشروع ميزانية الولاية ، وعرضه على المجلس الشعبي الولائي ويقوم هذا الاخير بالتصويت والمصادقة عليه ، و يجب ان يصوت على مشروع الميزانية الأولية قبل 31اكتوبر من السنة المالية التي تسبق تنفيدها ، و كذلك يجب عليه أن يصوت على الميزانية الاضافية قبل 15جوان من السنة المالية التي تطبق فيها.

تجدر الاشارة منا على أن الوالي فهو الآمر بالصرف على مستوى الولاية ود لك حسب نص المادة 107من قانون الولاية 12– 07 التي تنص على أنه: يعد الوالي مشروع الميزانية و يتولى تنفيده بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها وهو الآمر بصرفها.

ب– المجال الإداري :

يقوم الوالي بمهام إدارية إذ يقع على عاتقه مهمة تنفيد القرارات التي تسفر عنها مدلولات المجلس الشعبة الولائي ، ويقوم بتقديم تقرير حول تنفيد المداولات ومتابعة الأراء والمقترحات التي أبداها المجلس الشعبي الولائي ، ويطلعه سنويا على نشاط مصالح الدولة في الولاية والأشغال التي قام بها،كما يسهر على إشهار مداولات مجلس الشعبي الولائي [2] .

---

[1] محمد علي مدى فعالية دور الجماعات المحلية الاداريةالجزائرية مذكرة لنيل شهادة لماجستير ، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان 2012 / 2011ص 166.

[2] حسين فريحة ، شرح القانون الاداري ،دراسة مقارنة ديوان المطبوعات الجامعية ط 02 الجزائر 2010 ص78.

تالثا : في مجال النقل

يقوم الوالي في هذا المجال بالسهر على إنجاز الهياكل القاعدية التجهيزات الضرورية للنقل للتأكد من مطابقة مقاييس الراحة و الأمن ،وتنظيم الشروط العامة لممارسة النقل كما يقوم مدير النقل تحت سلطة الوالي بتنظيم هذا القطاع مع المجالس الشعبية الولائية والبلديات لضمان النقل عبر الخطوط المحلية [1].

رابعا: في مجال التهيئة والتعمير

ينسق الوالي مع مدير التخطيط للولاية ومديرية التهيئة والتعمير ، بتطوير عملية جمع المعلومات و الإحصائيات الإقتصادي وتحليلها ، كما تنظم أشغال إعداد مخططات التنمية وتتولى تقويم تنفيدها وتساهم الولاية في إعداد المخطط الوطني للتنمية [2] .

خامسا : في مجال التخطيط

تسجيل البرامج القطاعية غير المركزة بإسم الوالي والذي يسهر على تنفيدها حيت تخضع عملية تنفيذ البرامج الولائية للتنمية إلى أحكام قانون الصفقات العمومية و يقوم الوالي بتشكيل اللجنة الولائية للصفقات العمومية تتكون من :

- الوالي أو ممثلا له .
- ثلاثة ممثلين عن المجلس الشعبي الولائي.
- المدير الولائي للري .
- المدير الولائي للاشغال العمومية .
- مدير السكن والتجهيزات العمومية.
- مدير التخطيط وتهيئة الاقليم .

---

[1] محمد على، مرجع سابق ص 78 .

[2] راجع لقانون رقم 90-20 مؤرخ في01 ديسمبر 1990 يتعلق بالتهيئة والتعمير ، جريدة الرسمية عدد 52 صادره في ديسمبر 1990.

– أمين الخزينة الولائي .

– المراقب المالي .

يرسل الوالي إلى الوزرات المعنية كشفا كل ثلاثة أشهر يبين فيه إستهلاكات إعتمادات الدفع حسب الأبواب ويكون هذ الكشف مرفقا بتقرير يبين نسبة الإنجاز المادي للبرنامج و الظروف العامة التي يجري فيها إنجار [1] .

الفرع الثاني : صلاحيات الوالي ذات الطابع الإجتماعي

يمارس الوالي عدة مهام في هذا المجال ، وهو يعمل على تنمية القطاع الاجتماعي للفرد وكل ما يتعلق بحياته اليومية صحة ،تربية تكوين ...إلخ .

أولا: في مجال الصحة العمومية

يقوم الوالي في هذا المجال بإتخاد كافة الإجراءات اللازمة بغرض وقاية صحة الأفراد أيا كان مصدر الخطر أوالمرض سواء حيوان او مياه ...الخ وعلى هذا الأساس يقوم الوالي بإصدار قررات منع بها تعريض المأكولات لتلوث أومنع بيع اللحوم في الهواء الطلق دون إتخاذ الإجراءات الصحية [2] .

كما يمارس الوالي الوصاية والرقابة الإدارية على جميع المؤسسات العمومية والهياكل التابعة للصحة العمومية للولاية .

تانيا: في المجال الثقافي

يتولى الوالي في هذا المجال إنجاز المؤسسات الثقافية في الولاية والمسارح والمكاتب الولائية ومتاحف الولاية كما يقوم الوالي بتدشين المراكز الثقافية المنحرة[3] .

---

[1] كريم برقي ، دور الجماعات المحلية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر(دراسة حالة ولاية المدية)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسير ، جامعة ورقلة 2013 2014 ،ص57 .

[2] حسين فريحة ، شرح القانون الاداري ، مرجع سابق ،ص 185 .

[3] محمد علي ، مرجع سابق ص 161 .

يساعد الوالي كذلك في حدود إمكانيات الولاية على انجاز الهياكل الجامعية وإقامة التجهيزات الأولية ، كما يسهر على إنجاز التجهيزات الأولية، كما يسهر على إنجاز وتجهيز منشأة التكوين المهني والتمهين [1].

رابعا : في مجال الشبيبة والرياضة

يقوم الوالي بالتنسيق بين البلديات والهيئات والهياكل الرياضية على ترقية النشاط الرياضي وتنشيط الحركة الجمعوية كما يسهر بمعية مديرية الشباب والرياضة على تحسين المنشأة الرياضية وتنظيم التظاهرات الرياضية [2].

خامسا : في المجال السياحي

يسهر الوالي على ترقية السياحة ويقوم بالتنسيق مع البلديات و مجلس الشعبي الولائي على تحديد منطقة التوسع السياحي وإعداد المخطط الرئيسي للتهيئة السياحية ويشرف على القطاع من خلال مديرية السياحة ، ويرأس الوالي لجنة تصنيف المؤسسات السياحية واللجنة الولائية لتحديد الشواطئ الممنوعة من الإستغلال .

المطلب الثالث : آليات تفعيل سلطة الوالي في مجال التنمية المحلية

يتمتع الوالي بسلطة هامة جدا ليست ممنوحة للمجالس المحلية ألا وهي سلطة إتخاد القرار إضافة إلا أنه مدعم بوسائل أخرى اهم وهي الوسائل المادية أو البشرية الموضوعة تحت تصرفه .

أولا: سلطة إتخاذ القرار الممنوحة للوالي

تظهر السلطة التقريرية للوالي من خلال سلطة التقرير المباشر (**فرع أول**)، إضافة إلى التفويض(**فرع ثاني**) .

الفرع الأول : التقرير المباشر

يصدر الوالي قرارات من أجل تنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي وممارسة السلطات المحددة في الفصلين الأول والثاني [3].

---

[1] محمد علي ، مرجع سابق ص168

[2] محمد علي ، مرجع سابق ص 166

الفرع الأول : التقرير المباشر

يصدر الوالي قرارات من أجل تنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي وممارسة السلطات المحددة في الفصلين الأول والثاني [1].

منحت للوالي صلاحية إصدار واتخاذ أعمال إدارية إنفرادية، أهمها القرارات الإدارية، و يمكن تعريفها بأنها تلك الأعمال القانونية التي تصدر عن الوالي بالإرادة المنفردة وترتب آثار قانونية إما بإنشاء أو تعديل أو إلغاء مركزا قانونيا [2]، وباعتبارها آلية قانونية يمارس بواسطتها الوالي إختصاصاته يمكن وصفها بأنها تختلف باختلاف مواضيعها وأهدافها من حيث قوتها وحصانتها، فقد تكون تنفيذا لقانون أو تنظيم أو لقرار أقوى منه درجة، كما قد تكون هذه القرارات لمجابهة ظاهرة أو حادثة طارئة [3].

يمارس الوالي إختصاصا عاما لإدارة الشؤون المدنية للدولة على مستوى الولاية ، وإتخاذ كل القرارات اللازمة للسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات والتعليمات التي يتلقاها من الوزراء وتطبيق السياسة العامة للحكومة بإعتباره مندوب لها على المستوى المحلي، إضافة إلى القرارات التي يصدرها الوالي لتنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي بصفته ممثلا للولاية [4].

نص المشرع على القرارات التي يصدرها الوالي في قانون الولاية رقم 12-07 في الفصل الثالث من الباب الثالث المعنون بقرارات الوالي [5] .

تتسم قرارات الوالي كأي قرار إداري بالطابع الإلزامي وتخضع لقاعدة التنفيذ المباشر، و يؤدي عدم الإمتثال لها إلى عقوبات إدارية أو حتى جزائية، مع إمكانية اللجوء إلى التنفيذ الجبري وتشجيع القوة العمومية إن اقتضى الأمر ذلك [6]

---

[1] المادة 124 من قانون رقم 7-12 مؤرخ في 21فبراير 2012،يتعلق بالولاية جريدة الرسمية عدد12،صادرة في 29فبراير 2012 .

[2] علاء الذين عشي ، والي الولاية في التنظيم الإدارة الجزائري ، دراسة وصفية تحليلية ، ملحق قانون الولاية وفق أحدات التذخلات دار الهدى للنشر والتوزيع ، ب،ط الجزائر ، ب،س،ن ص90.

[3] عمار عوابدي، نظرية القرارات الإدارية بين علم الإدارة العامة والقانون الإداري، بطه دار هومة الجزائر 1999، ص 63 .

[4] لهوازي حنان ، لهوازي شهرزاد ، مرجع سابق ص 44 .

[5] المواد 124- 125- 126 من قانون رقم 12-07، مرجع نفسه.

[6] علي بن تازي، نور وسلطات الولي في الإدارة الجزائرية، متحصل عليه من الموقع الإلكتروني .**www.wakteldjazair.com**

يمتلك كذلك الوالي سلطة إتخاذ القرارات الداخلية في إطار تسيير الإدارة الموضوعة تحت تصرفه من أجل تنظيمها وحسن سيرها، وتكون في شكل تعليمات وتوجيهات داخلية فهو المسؤول الأول عن التنسيق العام الإدارة الولاية الموضوعة تحت سلطته السلمية [1]، و يصدر هذه التعليمات والتوجيهات الداخلية بهدف ضبط حسن سير المصالح الوظيفية في الولاية، أو تكون بصدد تغيير قاعدة تشريعية أو تنظيمية، كما أن هذه الأعمال تتميز عن القرارات المذكورة آنفا بكونها أعمال إدارية داخلية لا ترقى لكونها قرارات إدارية كاملة الأركان [2] ، وبالتالي فهي غير قابلة للطعن أمام القضاء، وذلك لا ينقص من قيمتها كأهم الآليات الموضوعة تحت تصرف الوالي لضبط إدارة الولاية والتحكم في الموظفين العاملين تحت سلطته وطبقا للمادة 02 من مرسوم رقم 94-215 الذي يحدد أجهزة الإدارة العامة في الولاية و هياكلها، فإن الوالي يخضع هؤلاء الموظفين إلى تعليماته وتوجيهاته [3].

الفرع الثاني : تفويض التوقيع كآلية أخرى للوالي لممارسة صلاحياته

قصد تمكين الوالي من أداء صلاحياته الواسعة تم تركيز السلطة التقريرية على مستوى الولاية بيده، واستنادا إلى قاعدة الإختصاص الشخصية لا يجوز لغيره ممارستها، غير أن ضرورة إستمرارية الإدارة العامة وفعالية عملها تقتضي اللجوء إلى تقنيات أخرى للتميز الإداري وهي أساسا الإنابة و التفويض، إضافة إلى الحلول ونقل الاختصاصات كإستثناء عن هذه القاعدة، ونظرا لأهمية التفويض في مجال ممارسة السلطة التقريرية لعل أهم تفويض يلجأ إليه عادة هو تفويض التوقيع ولقد نصت المادة 126 من قانون الولاية 12-07 على أنه : **يمكن للوالي تفويض توقيعه لكل موظف حسب الشروط والأشكال المنصوصة عليها في القوانين والتنظيمات المعمولة بها** [4]، وتطبيقا للمرسوم 94-215، الذي يحدد الأجهزة العامة في الولاية وهياكلها يفوض توقيعه لكل من رئيس ديوانه رؤساء الدوائر ، وأي عضو من أعضاء مجلس الولاية إلا أنه لا يمكنه تفويض التوقيع في مجال الإختصاصات المتعلقة بممارسة سلطة الضبط الإداري والقضائي، كما إستثنت المادة 28 من مرسوم 94-215 سالف الذكر .

---

[1] المادة 127 من قانون رقم 12-07، مرجع سابق.

[2] محمد الصغير بعلي، القرارات الإدارية، دار العلوم للنشر والتوزيع، ب.ط، الجزائر، 2005،ص39.

[3] – المادة 02 من مرسوم تنفيذي رقم 94-215 مؤرخ في 23 يناير 1994، يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية، ج-ر-ع 48، صادرة في 27 يناير 1994.

[4] لهوازي حنان ، لهوازي شهرزاد ، مرجع سابق ص46.

كل القرارات ذات الطابع التنظيمي بصفة عامة من مجالات التفويض، ولا يجوز له تفويضها تحت أي ظرف كان، طبقا للقواعد العامة ينهي التفويض بإنتهاء مهام الوالي أو إنهاء مهام المفوض إليه [1].

ثانيا :تدعيم الوالي بالوسائل المادية و البشرية

يحوز الوالي إلى جانب السلطة التقريرية يمارس بها مهامه ووسائل أخرى منها ما هي مادية وخاصة السلطة المالية (**فرع أول**)، إضافة إلى تدعيمه بالعناصر البشرية المشكلة للأجهزة الإدارية الموضوعة تحت تصرفه (**فرع ثاني**) .

الفرع الأول: الوسائل المادية

يعتبر الوالي صاحب السلطة المالية كونه الآمر بالصرف على مستوى الولاية (**أولا**) دون إهمال وسائل أخرى لا تقل أهمية في سير العمل الإداري للوالي (**ثانيا**).

أولا: الوالي الآمر بالصرف على مستوى الولاية:

أكد قانون رقم 90-21 متعلق بالمحاسبة العمومية [2]، في مادته 06 فقرة 03 على حيازة الوالي سلطة الآمر بالصرف، حيث يتصرف لحساب الولاية في حين أعيد إسناد تسيير إعتماد المصالح غير الممركزة للدولة [3] لرؤساء هذه المصالح، حيث كان الوالي في ظل قانون الولاية 1969 والنصوص التنظيمية التي جاءت تطبيقا له المسير الوحيد دون سواه لإعتمادات التسيير المخصصة للولاية، والآمر الوحيد بالصرف فيها، سواء في تمثيله للولاية أو في تمثيله للدولة، إلا أنه وبعد صدور قانون الولاية سنة 1990 تم العدول عن ذلك ، وتفعيل عمل أجهزة عدم التركيز المصلحي وذلك بمقتضى قانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية مواد ذات القانون هو إعتبار رؤساء المصالح غير الممركزة للدولة آمرين بالصرف ثانويين، في حين أبقى الوالي أمر بالصرف عندما يتصرف لصالح الولاية.

---

[1] لهوازي حنان ،لهوازي شهرزاد ، مرجع سابق ص 46 .

[2] قانون رقم 90-21 مؤرخ في 15 غشت 1990 يتعلق بالمحاسبة العمومية، ج.ر عدد 35 صادرة في 05 غشت1990.

[3] عمار بوضياف ، دروس في القانون الإداري ، ديوان المطبوعات الجامعية ،ط3 ،الجزائر 1990ص182.

ثانيا: آليات العمل الأخرى (لقاءات الولاة بالحكومة):

يلتقي الولاة سنويا بأعضاء الحكومة، وتحت إشراف رئيس الجمهورية في إجتماع يدوم عادة 3 أيام، تكتسي هذه اللقاءات أهمية كبيرة من حيث كونها لأسلوب تنسيقي مباشر بين مستويات الإدارة، وتتجاوز الطابع الإداري المحض .

وتشكل وسيلة من وسائل مستويات الإدارة المركزية، في توجيه السياسة العامة، ومن ثم تتسم هذه اللقاءات بصبغة سياسية أكثر منها إدارية، كما تعد هذه اللقاءات وسيلة إعلام أفقية وعمودية، وسيلة إعلام أفقية لأنه يتم فيها عرض تقارير مختلف الولاة، وهو ما يمكنهم من الإحاطة بما يجري على مستوى الولايات الأخرى، وهي وسيلة إعلام عمودية لسماحها بإتصال هؤلاء الولاة بمختلف أعضاء الحكومة وعرض تقاريرهم عليها وفي تلقي التوجيهات والقرارات المتخذة من قبل الحكومة في الجهة المقابلة إلى جانب هذه اللقاءات للولاة وسائل أخرى تسمح لهم بالوقوف على سير الولاية بصورة عامة مثل الزيارات الميدانية والتكوين، واعادة التكوين الذي يسمح بالرفع من مستوى أداء الولاة [1] .

الفرع الثاني: الوسائل البشرية

وضعت تحت تصرف سلطة الوالي وسائل بشرية هامة تتمثل أساسا في تسيير مختلف مستخدمي الولاية وكذا إدارته العامة.

أولا: تسيير مستخدمي الولاية

تنص المادة 127 من قانون الولاية12-07، على أن: **تتوفر الولاية على إدارة توضع تحت سلطة الوالي**... ، وعليه فإن إدارة الولاية موضوعة تحت سلطة الوالي، حيث توظف التسيير مصالحها حسب إحتياجاتها موظفين عموميين وخبراء طبقا لأحكام المادة 131 من قانون 12-07 متعلق بالولاية، التي تنص على أن: "**يمكن للولاية اللجوء إلى توظيف خبراء ومختصين**، وعليه فوضع ترسانة من الموظفين المختصين من الخبراء والإطارات تحت سلطة الوالي، من أهم عوامل تسهيل وحسن سير العمل الإداري الذي يقوم به، وتعد هذه كوسيلة أخرى لتدعيم هذا الموظف السامي في الدولة، لأجل قيامه بمهام وفق أحسن الظروف.

ثانيا:الادارة العامة للولاية

يعتبر الوالي الرئيس الإداري للولاية حيث يشرف على إدارتها، ويسهر على حسن تسييرها، و تتمثل الأجهزة الإدارية المساعدة للوالي في كل من

---

[1]على بن تازي، مرجع سابق، ص309.

ثانيا:الإدارة العامة للولاية

من الكتابة العامة، المفتشية العامة الديوان، والدوائر[1] مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية[2]، مندوب الأمن

1- الكتابة العامة للولاية

يوجد على رأس الكتابة العامة (أو الأمانة العامة) كاتب عام، يتم تعيينه بموجب مرسوم رئاسي، وحسب المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 94-215 سالف الذكر ، الذي يحدد أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها، تتمثل مهام الكاتب العام تحت سلطة الوالي خاصة فيما يلي:

- يسهر على العمل الإداري ويضمن إستمراريته .

- يتابع عمل جميع مصالح الدولة الموجودة في الولاية .

- ينسق أعمال المديرين في الولاية .

- ينشط عمل الهياكل المكلفة بالوثائق والمحفوظات ويسيرها وينسقها .

- يتابع عمل أجهزة الولاية وهياكلها .

- ينشط الهياكل المكلفة بالبريد ويراقبها .

- ينشط مجموع برامج التجهيز و الإستثمارات في الولاية ويسهر على تنفيذها .

- يكون رصيد الوثائق والمحفوظات في الولاية ويسيره .

يحق للوالي الإجتماع بأحد أو عدة أعضاء من مجلس الولاية وينظم معهم كذلك إجتماعات هذا المجلس ويتولى كتابتها، ومن أهم صلاحياتها

---

[1] المادة 02 من مرسوم تنفيذي رقم 94-215، مرجع سابق.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 95-265 مؤرخ في 06 سبتمبر 1995، يحدد صلاحيات مصالح التقنين والشؤون العامة و إدارة المصالح المحلية و قواعد تنظيمها وعملها، ج.ر عدد (50، صادرة في 10 سبتمبر 1995.

مساعدة الوالي، كذلك متابعة تنفيذ مداولات (**المجلس الشعبي الولائي**) [1]، كما ينوب عن الوالي في حالة غيابه وبالتالي يمارس مختلف الصلاحيات بهذه الصفة، كما يقوم بإشراف على مديريات الولاية وينوب عن الوالي في رئاسة مجلس الولاية في حالة غيابه طبقا لنص المادة 23 من مرسوم 94-215، الذي يحدد أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها، وفي غالب الأحيان تتم ترقية الأمناء العامين للولاية إلى ولاة عند إجراء حركة الولاة [2] .

المفتشية العامة

نصت المادة 06 من المرسوم التنفيذي 94-215 سالف الذكر، يتعلق بالمفتشية العامة في الولاية [3] ، على أن المفتشية العامة للولاية تخضع لنص خاص .

تتولى المفتشية العامة تحت سلطة الوالي مهمة عامة ودائمة لتقويم نشاط الهياكل والمؤسسات، غير الممركزة واللامركزية الموضوعة تحت وصاية وزير الداخلية والجماعات المحلية [4].

تقوم المفتشية العامة في هذا الإطار بالتقويم المستمر للهياكل والأجهزة والمؤسسات السابقة الذكر لتفادي النقائص و إقتراحات التصحيحات اللازمة، وكل تدابير من شأنه أن يضاعف نتائجها ويحسن نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين، كما تكلف المفتشية بالسهر على إحترام التشريع والتنظيم المعمول من طرف الهياكل والأجهزة والمؤسسات السابقة الذكر، ويمكن للوالي أن يطلب من المفتشية القيام بأي تحقيق تبرره وضعية خاصة، ترتبط بمهام و أعمال الهياكل والأجهزة والمؤسسات الداخلية في نطاق إختصاصاتها [5].

---

[1] راضية عباس، الأمين العام للجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في القانون، فرع الإدارة و مالية، جامعة الجزائر ، ص79،ص80

[2] فاروق بومعزة، تدعيم مكانة الوالي من خلال النصوص المنظمة للإدارة المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، فرع قانون الدولة والمؤسسات العمومية، جامعة الجزاتر2012/2013 ص57 .

[3] مرسوم تنفيذي رقم 94- 216 مؤرخ في 23 يوليو 1994، يتعلق بالمفتشية العامة في الولاية، ج.ر عدد 48، صادرة في 27 يوليو 1994.

[4] المادتين 01 و 02 من المرسوم التنفيذي رقم 94-216، مرجع نفسه.

[5] فاروق بومعزة ، مرجع سابق، ص59.

تدخل المفتشية العامة في الولاية على أساس مخطط سنوي يندرج في إطار مخطط أعمال يقرره الوالي، كما يجب عليها إعداد حصائل دورية حول أعمال يلزم المرسوم المفتشية التي يسيرها مفتش عام يساعده مفتشان أو ثلاث مفتشين، تبلغ تقارير التفتيش التي تعدها إلى الوالي ويرسل ملخص منها دوريا إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية [1] .

3- الديوان

يعتبر الديوان العون الأقرب للوالي ويظم الديوان من 05 إلى 10 ملحقين بالديوان حسب إحتياجات ونشاطات كل ولاية[2]، ويعين رئس الديوان بموجب مرسوم رئاسي وهناك عدة مهام موكلة له طبقا لأحكام المادة 07 من مرسوم 94-215 سابق الذكر والتي تتمثل في:

- العلاقات الخارجية .

- العلاقات مع أجهزة الصحافة والإعلام .

- أنشطة مصلحة الإتصالات اللاسلكية والسلكية والتلفزة .

يتلقى رئيس الديوان في حدود إختصاصاته تفويضا بالإمضاء من الوالي [3].

4- الدائرة

تعتبر الدائرة تقسيم إداري وهيكلي وليست جماعة محلية، حيث لا تتمتع بالشخصية المعنوية، فهي مجرد فرع إداري تابع للولاية، يرئس الدائرة رئيس دائرة معين بموجب مرسوم رئاسي، إن المهام الموكلة للدائرة كهيئة إدارية لا يتعلق بنص خاص بها بل بالصلاحيات المعرفة بها لرئيسها، وتحت سلطة الوالي [4].

---

[1] المواد 3-4-5 من المرسوم التنفيذي رقم 94-216، مرجع سابق.

[2] أحمد عميروش، الجماعات المحلية وديوان الوالي، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية، جامعة الجزائر 2001، ص 250 .

[3] المادة 08 من مرسوم تنفيذي رقم 94-215، مرجع سابق.

[4] عمار عوابدي، القانون الإدارية التنظيم الإداري، الجزء الأول، ديون المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص 277 .

يحدد الفصل الرابع من المرسوم التنفيذي 94-215 سالف الذكر، صلاحيات رئيس الدائرة ويتمثل أهمها فيما يلي :

- يساعد الوالي في تنفيذ القوانين والتنظيمات، وقرارات الحكومة، وقرارات (الم ش و) و كذا قرارات مجلس الولاية.

- يتولى سلطة الوالي وبتفويض منه ينشط عمليات تحضير المخططات البلدية للتنمية وتنفيذها المصادقة على مداولات (الم.ش.ب) حسب الشروط التي يحددها القانون كما يوافق على مداولات وقرارات السير للمستخدمين البلديين بإستثناء المتعلقة منها بحركات النقل والإعفاء من المهام

- يسهر رئيس الدائرة على الأحداث الفعلي والتسيير المنتظم للمصالح المترتبة على ممارسة الصلاحيات المخولة بموجب التنظيم المعمول به للبلديات التي ينشطها، كما يحث ويشجع كل مبادرة فردية أو جماعية لهذه البلديات تكون موجهة إلى إنشاء الوسائل والهياكل التي من طبيعتها تلبية الاحتياجات الأولية للمواطنين وتنفيذ مخططات التنمية المحلية [1].

5- مجلس الولاية

يؤسس في الولاية مجلس ولاية يجمع تحت سلطة الوالي مسؤولي المصالح الخارجية للدولة المكلفين بمختلف قطاعات النشاط في مستوى الولاية كيفما كانت تسميتها [2] .

نصت المواد 17 إلى 30 من مرسوم 94- 215 سالف الذكر، على إختصاصات هذا المجلس وهو مكلف أساسا بتنفيذ قرارات الحكومة (الم.ش.و) تحت إدارة وسلطة الوالي .

يعد هذا المجلس من أهم الأجهزة الإدارية العاملة تحت سلطة الوالي والمساعدة له، نظرا التشكيلته التي تضم مديري مختلفة المصالح الخارجية غير الممركزة للدولة و بالتالي فهو وسيلة تكلف للوالي العلم بكل ما يجري على مستوى الولاية في مختلف القطاعات، ومن ثم التنسيق والإشراف على تسيير الشؤون المختلفة، كما أنه وسيلة أخرى للإشراف المباشر على وضع النصوص القانونية حيز التطبيق.

---

[1] المادة 10 من مرسوم تنفيذي رقم 21594، مرجع سابق.

[2] المادة 03 من مرسوم تنفيذي رقم 94-215، مرجع سابق.

6– مصالح التنظيم والشؤون العامة والإدارة المحلية: تنظم على صعيد كل ولاية مديريتين هما:

أ– مديرية التنظيم والشؤون العامة

تتكفل بالجوانب القانونية و الإنتخابات و تسليم الوثائق الإدارية و في هذا الإطار تقوم

بالمهام الآتية:

– تطبق التقنين العام واحترامه وتضمن مراقبة شرعية التدابير والتنظيمات التي تقرر على المستوى المحلي .

– تنظم بالتنسيق مع الأجهزة المعنية العمليات الإنتخابية.

– تبليغ القرارات الإدارية الولائية، وتطبيق التنظيم المتعلق بالأشخاص، وتدرس المنازعات القضائية وتتابعها، كما تتخذ إجراءات التسخير ونزع الملكية وتتابع ذلك [1].

ب– مديرية الإدارة المحلية

تتكفل أساسا بما يلي:

– إعداد ميزانية التسيير والتجهيز مع المصالح المعنية في الولاية وتسهر على تنفيذها .

– تضع كيفية تغيير المستخدمين المعنين لدى المصالح المشتركة في الولاية وتحسين مستواها . – جمع وتحليل الوثائق الضرورية لسير مصالح البلدية وتوزيعها.

– ضبط الوثائق المتعلقة بتسيير أملاك الولاية وتدرس الميزانيات والحسابات الإدارية البلدية والمؤسسات الموافق عليها [2] .

---

[1] فاروق بومعزة، مرجع سابق، ص63.

[2] خالد عرايسة، مكان الوالي في التنظيم الإداري وفق قانون الولاية 12-07 وعلاقته بالتنمية المحلية (دراسة حالة ولاية ورقلة 2010 /2013)، منكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، علوم سياسية وعلاقات دولية تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012 2013، ص16 .

7- الوالي المنتدب للنظام العام والأمن

يعرف كذلك بمندوب الأمن لدى الولاية وهي من الوظائف العليا في الدولة، يعين بموجب مرسوم رئاسي، ويناط به مساعدة الوالي في تصور التدابير الخاصة بميدان الأمن الوقائي تنفيذا وتقييما، وبهذه الصفة ينشط وينسق تحت سلطة الوالي أعمال المكلفين بمهمة الأمن ومساعدي الأمن في الدوائر والبلديات[1].

وعليه وبمقارنة بسيطة بين هيئات الولاية في توزيع وسائل ممارسة الصلاحيات الممنوحة لكل من (الم ش و)، والوالي نجد أن هناك إختلال في التوازن بحيث أن الوالي يتمتع بوسائل عمل أكثر بكثير من تلك الممنوحة (للم.ش.و)، وهذا ما يؤثر على هذا الأخير في أداء المهام الممنوحة له، وبالخصوص في مجال تحقيق التنمية المحلية، وما يعاب على (الم ش و) أنه يحتوي على تركيبة بشرية غير مؤهلة هذا بالإضافة إلى نقص في الموارد المالية واعتماده على الإعانات المركزية مما جعله تابعا للسلطة المركزية. في مقابل ذلك فقد وضعت في يد الوالي

ترسانة من الموظفين المختصين من الخبراء والإطارات من أجل تسهيل وحسن سير العمل الإداري، إضافة إلى أنه يملك سلطة إتخاذ القرار وبذلك يتفوق الوالي على

(الم ش و) من هذه الناحية.

---

[1] خالد عرايسة، مرجع سابق نفسه ص16 .

خلاصة الفصل :

في هذا الفصل قمنا بالتطرق إلى تعريف رئيس البلدية واهم الصلاحيات المخولة له باعتباره ممثلا للبلدية والدولة والدور الهام الذي يلعبه في البلدية من اجل تحقيق التنمية المحلية عن طريق المشاريع التنموية .

ايضا تعريف الوالي ودور الذي يلعبه في الولاية والصلاحيات الممنوحة له باعتباره ممثلا للولاية والدولة طبقا للقانون 12-7حيت يتمتع بالإزدواجية في الإختصاص فهو مسيطر على إختصاص الجماعات المحلية بصفته ممثلا للولاية فهو العين التي تراقب بها الحكومة مصالحها في الولاية إلا أن تعداد هذه السلطات الممنوحة له بهذه الصفة يفوق ماهو ممنوح له في الولاية .

الفصل الثالث : دراسة حالة بلدية العامرية

تمهيد :

لقد حاولنا في هذا الفصل الإلمام بمختلف الجوانب النظرية لهذا البحث من خلال تقديم المفاهيم الأساسية والتعرف لأهم عناصر التنمية المحلية و الآمر بالصرف ، وفي هذا الفصل سنحاول إسقاط الجانب النظري على الواقع ، من خلال محاولة القيام بدراسة ميدانية لواقع التنمية المحلية في بلدية العامرية ، والتي نسعى من خلالها إلى معرفة إمكانيات بلدية العامرية و أهم المشاريع التنموية .

حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

- **المبحث الأول:** تقديم عام لبلدية العامرية.
- **المبحث الثاني:** واقع التنمية المحلية في بلدية العامرية.

المبحث الأول : تقديم عام لبلدية العامرية

المطلب الأول : ماهية بلدية العامرية

هي إحدى البلديات التابعة لولاية عين تموشنت ، حيث تعتبر مقر الدائرة ، حيت تضم 4بلديات وهي المساعيد ،بوزجار ، حاسي الغلة ، وولاد بوجمعة وبعض القرى و هي من أقدم البلديات إذ يرجع تاريخ إنشائها إلى سنة 1958، و تقع في الجزء الشمالي للولاية ، و تحتل موقعا استراتيجيا نظرا لوجهتها البحرية [1].

- **المساحة** : 90،49 كلم^2
- **عدد السكان** : 26350
- **الطبيعة** : فلاحية
- **المناخ** : متوسطي ، حار صيفا و معتدل شتاءا .

حدودها :

- ✓ **الشمال** : قرية ماقرة
- ✓ **الشرق** : بلدية حاسي الغلة
- ✓ **الغرب** : بلدية بوتليليس (ولاية وهران)
- ✓ **الجنوب** : بلدتي بوزجار و المساعيد

[1] مستخرج من وثائق البلدية

الشكل رقم (01) : خريطة بلدية العامرية

المصدر : https://ar.m.wikipedia.org

المطلب الثاني : خصائص البلدية

تتميز بلدية العامرية بمجموعة خصائص نوجزها في المجالات التالية [1]:

1- المجال الصناعي:

يوجد بالبلدية عدة مصانع كمصنع الجلد و مصنع الكرتون و كذلك مصنع الياغورت .

2- المجال الفلاحي:

إن مناخ البلدية و غناها بالمياه و التربة الصالحة للزراعة أعطى لها مميزات من حيث النوع، حيث تتمثل الثروة الفلاحية في محصول الفول و البزلاء و العنب و البطيخ و غيرها من الخضر و الفواكه ، بالإضافة إلى محاصيل أخرى كالحبوب و الزيتون.

3- مجال النقل :

تتوفر على وسائل نقل بين البلديات المجاورة لها و مع الولاية .

4- مجال البريد و المواصلات :

يحتوي قطاع البريد و المواصلات على 03 مؤسسات بريدية و بنك .

5- مجال التعليم بجميع أطواره :

يوجد بالبلدية 12 مؤسسة منها 07 مؤسسات خاصة بالطور الإبتدائي ، و 04 مؤسسات خاصة بالطور المتوسط ، و 02 مؤسسات خاصة بالطور الثانوي ، بالإضافة إلى مركز تكوين واحد .

6- مجال الصحة :

تتوفر البلدية على مستشفى و عيادة متعددة الخدمات و قاعة علاج واحدة و 08 صيدليات.

---

[1] مستخرج من وثائق البلدية

7- مجال الشباب و الرياضة :

تحتوي على دور شباب و قاعة رياضة و 02 ملاعب ، و بالبلدية جمعية رياضية .

8- مجال الشؤون الدينية و الأوقاف :

يوجد بالبلدية 04 مساجد ، مؤسسة لتعليم القرآن .

9- مجال السياحة :

تحتوي البلدية على مسبح واحد .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لبلدية العامرية [1]

تشتمل بلدية العامرية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي على الأجهزة و الهياكل التالية :

الأمين العام :

و يضم 04 مصالح كل مصلحة تضم مجموعة من المكاتب و هي :

1- مصلحة المالية و الممتلكات :

تضم المكاتب التالية :

- مكتب الصفقات و تفويضات المرفق العام.
- مكتب الميزانية و المحاسبة .

تتكون من المكاتب التالية :

- مكتب الشؤون الرياضية و الثقافية .

[1] مصلحة بلدية العامرية ، مديرية الأمانة العامة .

- مكتب تسديد الأجور و تصريحات الضمان الإجتماعي
- مكتب تسيير المستخدمين .

2- مصلحة الشؤون الاجتماعية و الثقافية

- مكتب الشؤون الإجتماعية .

3- مصلحة الشؤون العامة و الحالة المدنية و الوثائق :

تضم المكاتب التالية:

- مكتب الوثائق البيومترية.
- مكتب الشؤون العام.
- مكتب التنظيم و المنازعات .
- مكتب الحالة المدنية .
- مكتب الإنتخابات و الخدمة الوطنية .

4- مصلحة التعمير و البناء و حماية المخاطر :

تضم المكاتب التالية:

- مكتب التهيئة العمرانية و مختلف الشبكات.
- مكتب التعمير و مختلف برامج الإسكان .
- مكتب الحظيرة و الوسائل و الصيانة .
- مكتب أمين الخزينة .

الشكل رقم 02: الهيكل التنظيمي لبلدية العامرية

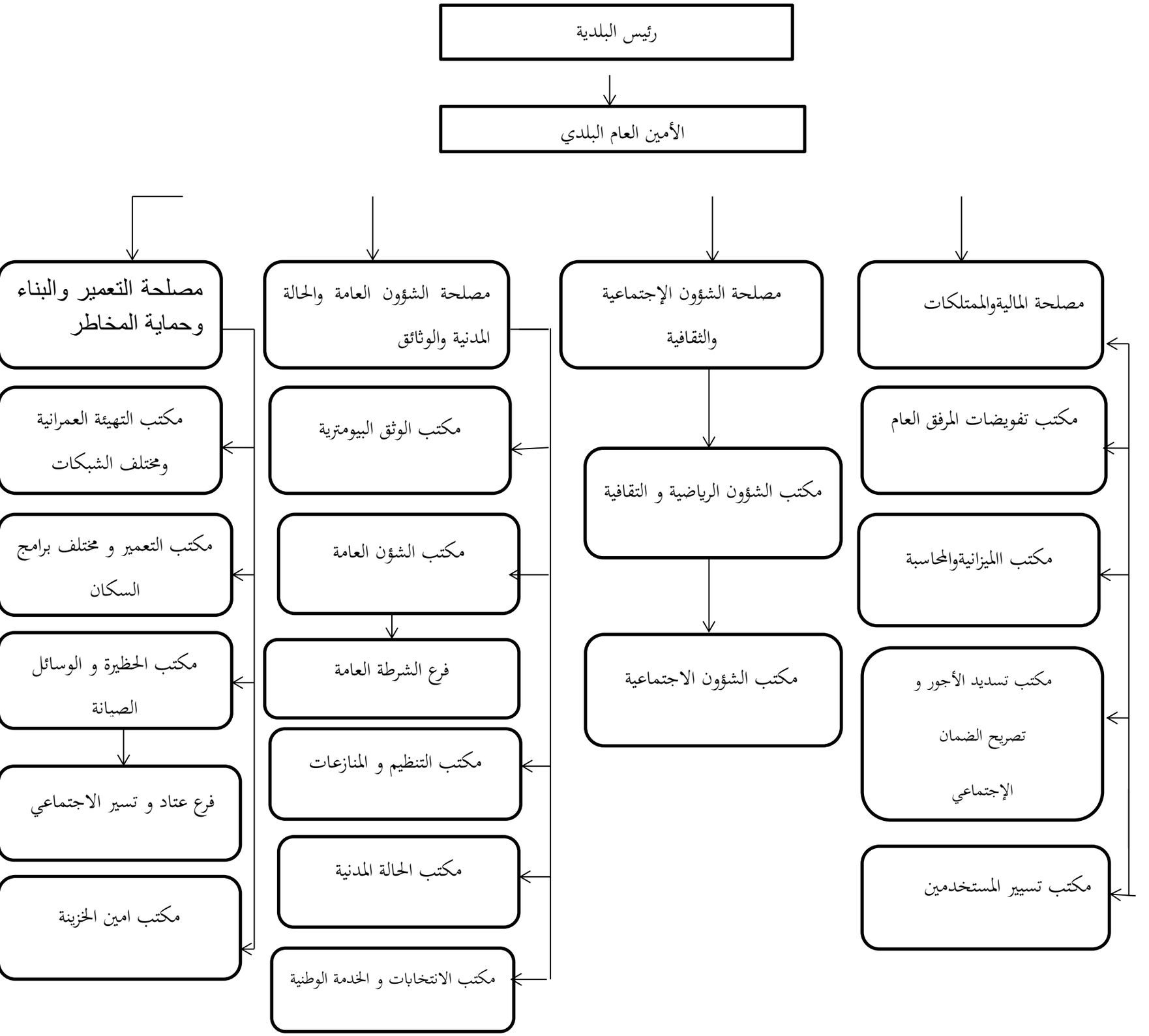

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على المعلومات المقدمة من طرف مصالح البلدية.

المبحث الثاني : واقع التنمية المحلية في بلدية العامرية

المطلب الأول : واقع المشاريع التنموية ببلدية العامرية

لقد تم الإحصاء من طرف مصالح البلدية لبلدية العامرية عدد المشاريع التنموية الواجب القيام بها و إنجازها في عدة مناطق ، و تم تحديد الإحتياطات و المتطلبات اللازمة لتلك المناطق من خلال مخطط استراتيجي تنموي بغية تحقيق التنمية المحلية.

أولا : واقع المشاريع التنموية خلال سنة 2017 :

يمكن توضيح واقع المشاريع التنموية من خلال الجدول التالي لسنة 2017 :

الجدول رقم(02– 05): الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2017

رقم العملية	عنوان العملية	تاريخ بداية الأشغال	المدة	مبلغ العملية	نسبة الإنجاز		الملاحظات
					المادية	المالية	
01	إنجاز شبكة التطهير بمقرة الروايبة الكواملية	09/21/ 2017	1شهر 45 يوم 20 يوم	4971367.80 5777271.50 1589234.50	70%	65.3%	أشغال منتهية
02	توسيع الإنارة العمومية على مستوى مخرج بوزجار	09/21/ 2017	02 شهر	5862138.00	100 %	93%	أشغال منتهية

03	إنجازشبكة التطهيرة بالروايبة	2017/09/07	ميزانية البلدية	45 يوم	5492326.00	100%	100%	أشغال منتهية
04	القضاء على النقاط السوداء للتطهير بالعامرية	2017/09/07	ميزانية البلدية	45 يوم	4931598.00	25%	/	في طور الإنجاز
05	تهيئة مدرسة خنطر سعيد	2017/09/07	ميزانية البلدية	3 أشهر	2951200.00	100%	94,37 %	أشغال منتهية

المصدر : من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف مصالح البلدية .

يوضح الجدول السابق معطيات حول الوضعية المالية و المادية للمشاريع المنجزة خلال سنة 2017 ، حيث استفادت البلدية من تسجيل 05 مشاريع تنموية في عدة مناطق ، اختلفت قطاعاتها بإختلاف متطلبات وإحتياجات مواطنين كل منطقة ، و قد قدر مجموع المبالغ المالية المنفقة حوالي 31675133.8 دج .

قامت البلدية بتمويل 04 مشاريع تنموية و تم الإنتهاء منهم ، تباينت بين :

إنجاز شبكة تطهير بمقرة الروايبة و الكواملية الذي حاز على الحصة الأكبر بمبلغ مالي قدره 12337873.8 دج و قد وصلت نسبة الأشغال المادية إلى 70% و المالية إلى 65.30% .

توسيع الإنارة العمومية على مستوى مخرج بوزجار و المقدر مبلغه حوالي 5962138.00 دج و قد عرفت نسبة الأشغال المادية 100% و المالية 93% .

إنجاز شبكة تطهير بالروايبة يقدر مبلغه 5492326.00 دج حيث عرفت نسبة الأشغال المادية و المالية 100% .

تهيئة مدرسة خنطر سعيد الذي قدر مبلغه حوالي 2951200.00 دج ، حيث وصلت نسبة الأشغال المادية 100% و المالية 94.37% .

كما قامت البلدية بتمويل مشروع واحد و هو في طور الإنجاز و المتعلق بالقضاء على النقاط السوداء للتطهير بالعامرية المقدر مبلغه 4931598.00 دج ، و قد عرفت نسبة الأشغال المادية 25% لاتزال منخفضة في حين ماليا لم يتم تسويتها بعد .

ثانيا: واقع المشاريع التنموية خلال سنة 2018

يمكن توضيح واقع المشاريع التنموية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (03– 05): الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2018

رقم العملية	عنوان العملية	تاريخ بداية الأشغال	المدة	مبلغ العملية	نسبة الإنجاز		الملاحظات
					المادية	المالية	
01	تدعيم و صيانة الإنارة العمومية بالتجمعات الثانوية (ماقرة،روايبة، وكواملية)			2432360.00 3349850.00 3349850.00 13025740.00			الإعلان عن المنح المؤقت 2018/05/10 في انتظار صدوره بالجريدة
02	تهيئة و تغطية برواية BB			13025740.00			الإعلان عن المنح المؤقت 2018/05/10 في انتظار صدوره بالجريدة

03	تهيئة حضرية بالطريق المؤدي إلى مستشفى 60 سرير	2018/08/12					ملف التسجيل على مستوى مديرية البرمجة
04	إتمام أشغال الملعب الجواري		4974677.19				ملف التسجيل على مستوى مديرية البرمجة
05	تهيئة حضرية بحي 240 مسكن		11910710.00				الإعلان عن المنح المؤقت 2018/05/17في انتظار صدوره بالجريدة
06	إنجاز 03 أقسام للتوسيع بمدرسة بوعمامة علي	2018/07/29					الإعلان عن المنح المؤقت يوم 2018/05/31

المصدر : من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف البلدية .

يوضح الجدول السابق الوضعية المالية و المادية للمشاريع المنجزة لسنة 2018 ، حيث استفادت البلدية من تسجيل 06 مشاريع تنموية في البلدية و القرى المجاورة لها، اختلفت قطاعاتها بإختلاف متطلبات و حاجيات سكان المناطق ، و قد قدر مجموع المبالغ المالية المنفقة حوالي 39043187.19 دج .قامت البلدية خلال هذه السنة بتمويل 06 مشاريع تنموية تباينت بين تدعيم و صيانة الإنارة العمومية بالتجمعات الثانوية (مقرة،رواية،الكواملية) و تهيئة و تغطية ب BB رواية و تهيئة حضرية بالطريق المؤدي إلى مستشفى 60 سرير و إتمام أشغال الملعب الجواري و تهيئة حضرية بحي 240 مسكن و إنجاز 03 أقسام للتوسيع بمدرسة بوعمامة علي ، حيث لاتزال العمليات في طور الإنجاز لأسباب متعددة .

ثالثا : واقع المشاريع التنموية خلال سنة 2020 :

يمكن توضيح واقع المشاريع التنموية من خلال الجدول التالي لسنة 2020

الجدول رقم(04– 05): الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2020

رقم العملية	عنوان العملية	تاريخ بداية الأشغال	المدة	مبلغ العملية	نسبة الإنجاز		الملاحظات
					المادية	المالية	
01	أشغال تهيئة هيكل إداري بشارع هواري عبدالله العامرية	/07/29 2020	02 شهر	584376156	%100	100%	مغلق
02	تدعيم شبكة الإنارة العمومية بالطاقة المتجددة (LED) ببلدية العامرية	/08/09 2020	55يوم	398400100	100%	100%	مغلق
03	إتمام تغطية بالعشب الإصطناعي لأرضية ملعب بقرية ماقرة	/11/23 2020	02 شهر	652596000	100%	100%	مغلق
04	تهيئة الحديقة العمومية ببلدية العامرية (الشطر 02)	07/16 2020	/	5.843.761.56	100%	100%	مغلق

05	تهيئة حضرية وتغطية بالخرسانة الزفتية للطرق عبر بلدية العامرية	07/21 2020	02 شهر	11.744.750.00	100%		
06	تدعيم الإنارة العمومية بتقنيةled بقرية ماقرة /روايبة /كواملية	/	/	/	/		التقييم 2021/04/22

المصدر : من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف البلدية .

يوضح الجدول سابق الوضعية الماليةوالمادية لمشاريع المنجزة لسنة2020 حيت استفادةمن تسجيل 06 مشاريع خاص ببلدية وبعض التجمعات الثانوية التابعةلها حيت إختلفت قطاعاتها بإختلاف متطلبات كل منطقة وقد قدر مجموع الاغلفة المنفقة حوالي3394223412 دج.

نظرا لمتابعة لبرنامج التنموي نلاحظ انه تم تمويل 05 مشاريع خلال سنة 2020تباينت بين أشغال تهيئة هيكل إدارة شارع هواري عبدالله العامرية تدعيم شبكة الإنارة العمومية وإدخال عليها نظام (lED) وكذلك تغطية بالعشب الإصطناعي أرضية الملعب بقرية ماقرة وتهيئة الحديقة العمومية ببلدية العامرية(شطر02) وقد عرفت نسبة آنجازها ماديا وماليا 100 % وقدر مبلغ العمليات ب 2219748412دج .

أما في مايخص تهيئة حضرية وتغطية بالخرسانة الزفتية للطرق عبر بلدية العامرية وقد بلغ مبلغ العملية ب11744750000دج .عرفت نسبة إنجازه ماديا 100%وأما ماليا لم يتم تسويتها بعد .

أما المشروع الأخير الخاص بتدعيم الإنارة العمومية بتقنية (LED) بقرية ماقرة /راويبة /كواملية هذا المشروع مزال في حيز التقييم قد يكون بسبب نقص المعدات .

رابعا : واقع المشاريع التنموية خلال سنة 2021 :

يمكن توضيح واقع المشاريع التنموية من خلال الجدول التالي لسنة 2021

الجدول رقم(05 – 05): الوضعية المالية والمادية للمشاريع المنجزة لبلدية العامرية لسنة 2021

رقم العملية	عنوان العملية	تاريخ بداية الأشغال	المدة	مبلغ العملية	نسبة الإنجاز		الملاحظات
					المادية	المالية	
01	إقتناء حافلة لنقل المدرسي (مزرعة قايدة حليمة +مزرعة بلحرمة الزايد)	12/29/ 2021	30يوم	8.350.000.00	/	/	أشغال مستلمة يوم 01/17/ 2022
02	إنجاز الإنارة العمومية (مزرعة قايدة حليمة +مزرعة بلحرمة الزايد)	08/29/ 2021	10أيام	799.895.00	100%	100%	أشغال مستلمة يوم 09/06/ 2022
03	التغطية بالعشب الإصطناعي (مزرعة قايدة حليمة +مزرعة بلحرمة الزايد)	08/05/ 2021	60يوم	7.930160.00	99.48 %	100%	أشغال مستلمة يوم 09/29/ 2022
04	تقوية الإنارة العمومية عبر مختلف أحياء بتقنية led ببلدية العامرية	07/13/ 2021	90يوم	7.848.407.00	99.72 %	100%	أشغال مستلمة يوم 2021/08/16

الفصل الثالث : دراسة حالة بلدية العامرية

05	تهيئة حضرية وتغطية بالخرسانة الزفتية للطرق	09/16/	90يوم	5.874.554.00	100%	100%	أشغال مستلمة يوم 2021/08/16

	عبر بلدية العامرية	2021					
06	تدعيم الإنارة العمومية بتقنيةled بقرية ماقرة /رواية /كواملية	/08/29 2021	02 شهر+15 يوم	1.984.801.00 1.984.801.00 954.380.00	%91.37	100%	أشغال مستلمة يوم 2021/09/10
07	تهيئة حضرية حي 118مسكن العامرية	/10/28 2021	45 يوم	1.989.442.00	100%	100%	أشغال مستلمة يوم 2021/12/12

المصدر : من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف مصالح البلدية .

يوضح الجدول السابق الوضعية المالية والمادية للمشاريع خلال سنة 2021حيت إستفادة من07مشاريع منها للبلدية وبعضها تخص القرى تابعة لها وقد إختلفت المشاريع بإختلاف متطلبات وإحتياجات سكان المنطقة وقد قدر مجموع المبالغ المالية المنفقة حوالي 3591012000دج .

ثم تمويل مشروع اقتناء حافلة لنقل المدرسي (مزرعة قايدة حليمة +مزرعة بلحرمة الزايد) وحاز على الحصة الأكبر بمبلغ مالي يقدر ب 835000000دج .

مشروع تباينت بين إنجاز الإنارة وتغطية بالعشب الإصطناعي في مزرعة قايدة حليمة +مزرعة بالحرمة الزايد وقدر مبلغهما ب871005500دج إلا أن نسبة إنجازهما المادية والمالية ب 100%.

ثم تمويل مشروعين تقوية الإنارة عبر مختلف أحياء بتقنية (LED) ببلدية وقرية ماقرة حيت قدر مبلغهما ب8277238900دج وبلغت نسبة إنجاز ماديا وماليا ب 100%.

المشروعين الأخرين متعلقة بتهيئة وتغطية بالخرساتة الزفتية للطرق عبر البلدية وتهيئة الحضرية حي 118مسكن بالعامرية اعتبر هذا المشروع منجز ماديا وماليا 100%

- وكل هذه المشاريع المنجزة من طرف البلدية والتي لها دور كبير في تحقيق التنمية المحلية في البلدية .

الفصل الثالث : دراسة حالة بلدية العامرية

المطلب الثاني : صعوبات التنمية المحلية في بلدية العامرية

في هذا المطلب سنحاول تحديد أهم صعوبات التي تواجه برامج التنمية في بلدية العامرية اعتماداعلى مقابلة المسؤولين المحليين ووفقا لنظرتهم لأهم الصعوبات التي تواجهها برامج التنمية المحلية التي تحول دون تحقيق أهدافها و أهم نتائج هذه الدراسة.

حسب بعض المسؤولين في بلدية العامرية فإن صعوبات التنمية المحلية في بلدية العامرية تتجلى في النقاط التالية:

– قلة المصادر المالية للبلدية، و التي تعد من أهم المشاكل التي تعاني منها البلدية الأمر الذي يحول دون أدائها الأعمال المنوطة بها لإشباع احتياجات المجتمع و تحقيق التنمية المحلية في إقليمهاالمحلي.

– قلة المقاولات القادرة على إنجاز المشاريع في وقتها: حيث يعتبر غالبية المسؤولين المحليين أن أهم سبب في عرقلة مشاريع التنمية هو نقص المقاولات الإنجاز على المستوى المحلي، مما أثر سلبا على انجاز مخططات التنمية المحلية، إضافة إلى نقص الخبرة في انجاز المشاريع التنموية مما يؤدي إلى نتائج سلبية.

– فعدم وجود مقاولات ذات مستوى عالي يسيب في عرقة المشاريع التنموية التي لها علاقة بالبناءو الأشغال العمومية خصوصا، إضافة إلى نقص مواد البناء خاصة مادة الإسمنت في بعض الأوقات ممايذبذب مسيرة إنجاز المشاريع التنموية المتعلقة بالبناء خصوصا .

– قلة اليد العاملة المتخصصة و عدم كفاعتها مما يؤثر سلبا على برامج التنمية على مستوى كالبنائين مثلا و أصحاب الحرف.

– تأخر صدور بعض الوثائق التي تتعلق بالمشروع المراد إنجازه مما يزخر المشروع عن ميعاد إنجازها .

– العلاقة بين هؤلاء غير واضحة المعالم فتأخر المشاريع التنموية بسبب تخوف المراقب المالي من الإجراءات الإدارية، مما يؤدي إلي تأخر الإجراءات الإدارية و عدم وصول الملفات التي تتضمن البرامج التنموية الخاصة بالبلدية إلى الهيئات الوصية في الوقت المناسب .

المطلب الثالث: الحلول المقترحة لتفعيل دور الآمر بالصرف في تحقيق التنمية المحلية ببلدية العامرية

بالنظر إلى المشاكل والصعوبات التي تواجه البلية ، حيث نحاول في هذا المطلب إعطاء أهم الحلول المقترحة لتفعيل دور الأمر بالصرف التي تساهم بصورة فعالة في تحقيق التنميةالمحلية.

1– الإصلاح المالي: وتظهر هذه الإصلاحات في منح الهيئات المحلية استقلالية مالية أوسع وحصولها على نصيب معقول من الموارد المالية

الوطنية لتواكب متطلبات التنمية المحلية وزيادة الاستثمارات في المحليات كإعطاء المجالس المحلية حرية أكثر في التصرف في أموالها وفرض الضرائب والرسوم، وأن ينص ذلك في الدساتير القائمة والقوانين ونظم الإدارة المحلية، وأن تتولى الهيئات المحلية تحصيل الضرائب والرسوم التي تؤول إليها قانونا وأن تتصرف فيها بمعزل عن تدخل السلطة المركزية [1].

كما يتطلب الأمر كذلك تطوير وتعزيز قدرات الجماعات المحلية على قيادة تنويع مصادر مداخلها وايرادتها المحلية وذلك بإدخال إصلاحات جوهرية على سياستها الضريبية وتطوير آليات تفسيرها وجبايتها، تقليل الإعفاءات الضريبية وتحسين طرق وأساليب المراجعة الداخلية، عصرنة الإدارة الجبائية والنظام الضريبي يعزز فعالية وعدالة الضرائب المفروضة على المستوى المركزي أو المحلي [2].

بالإضافة إلى إصلاح الأملاك وتمتينها والتي تعتبر ضعيفة في معظم الهيئات المحلية ولذلك وجب إعادة الاعتبار لها من خلال تحديدها بدقة والتحكم في تسييرها .

2- توازن العلاقة بين الحكومة والإدارة المحلية: حيث يظهر ذلك من القوانين والتشريعات السيرة .

لعمل الجماعات المحلية، حيث هناك اختلال وضح في العلاقة بين المركز الأطراف (الإدارة المحلية) مما أضر كثيرا بهذه الأخيرة، وعرقل مسيرتها، وتصحيح هذا الاختلال يعتبر الخطوة في طريق الإصلاح وتطوير نظام الإدارة المحلية في الجزائر. بالإضافة إلى الإصلاحات المالية المذكورة سابقا التي تساعد في إعادة التوازن المطلوب، فإنه لابد من ترتيب العلاقة بين السلطة المركزية والسلطات المحلية وتقسيم وتوزيع السلطات بينهما بصورة واضحة بحيث لا تتعدى اي منهما على صلاحيات الأخرى، إضافة إلى تنظيم العلاقات الأمنية والراسية بين كافة المستويات اللامركزية.

3- الإصلاح الهيكلي والإداري: فيما يتعلق بالإصلاح الهيكلي والإداري وتحسين بيئة اعمال الهيئات المحلية ايضا لابد من إعادة في حكم وإعداد البلديات سواء عن طريق تجميعها ووضعها في بلديات أكبر حجما وذلك عملا بمبدأ اقتصاديات الحجم الذي بموجبه نقل التكاليف او تزيد وتعطي مثال على ذلك بتجربة جنوب إفريقيا حيث تم تقليص إعداد البلديات .

---

[1] غانم عبد الغاني، العلاقة بين الإدارة المركزية والإدارة المكية في الجزائر ، ورقة مقدمة في ندوة العلاقة بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية، المعهد العربي لإنماء والمدن، 2011، لجزائر ، ص 140.

[2] تقرير الأمم المتحدة حول شراسات الإبداع وممارسة الحكم المحلي، 1996، ص 07.

– تفعيل المشاركة الشعبية:

لكي تؤدي الهيئات المحلية دورها بصورة كاملة لابد من تمهيد الطريق بإحداث انفتاح سياسي، يمكن للجماهير الشعبية من المشاركة في تقرر مستقبلها الاقتصادي والاجتماعي، والسياسي وذلك عبر مجالس الحكم المحلي المنتخبة، ويرتبط ذلك على درجة الانفتاح في النظام السياسي ومستوى المشاركة الذي يسمح بها النظام السياسي.

5– الحوكمة المحلية كآلية لتفعيل التنمية المحلية:

الحوكمة المحلية في الأسلوب الحديث في تسيير الجماعات المحلية، بحيث تقوم على جملة من الإجراءات الفعالة في التسيير، من خلال :

– الشفافية : في التسيير عبر نشر المداولات وحرية الوصول إليها إضافة إلى الشفافية في عدالصفقات العمومية وفي المشاريع، وإطلاع المواطنين والسماع لانشغالاتهم واستقبالهم دوريا،بقصد خلق علاقات طيبة وودية بين الهيئات المحلية والمواطنين.

– الرقابة: تفعيل الرقابة سوء الرقابة الحكومية عبر الهيئات المختصة أو المتسلسلة إضافة إلىتفعيل الرقابة الشعبية من خلال قول شكاوي المواطنين والإصغاء إليها

– استخدام التكنولوجيا والرقمنة الإدارية: سواء في الإعلانات أو في تلقي المقترحات أو حتىفي التفاعل وكشف التجاوزات

– المسائلة: وعدم التراخي والتهاون مع التجاوزات في التسيير وفي تبديد المال العام، وقطعالطرق امام المتكاسلين، وهذا بتشجيع وتفعيل العمل المحلي سواه الرسمي او الشعبي

– إشرك الموطنين في تسيير شؤونهم المحلية: من خلال إشراك الجمعيات الأهلية سوء جمعيات الأحياء أو الجمعيات المتخصصة في الصحة العمومية أو في الثقافة أو الموروث الحضاري او الشبابية أو حتى الدينية وجمعيات المساجد، فاتخاذ القرار المحلي يجب أن يكون بالاستشارة والمشاركة قصد ضمان النجاح والاستفادة .

6– تفعيل الجباية المحلية كوسيلة لتعزيز التنمية المحلية في الجزائر:

تعرف الجباية المحلية في الجر نوعا من التسيب نتيجة جملة من الاختلالات، سواء الاجتماعية أو الاقتصادية أو حتى السياسية، إن وجود هذه الإختلالات تنعكس سلبا على الحصيلة الضريبية للجماعات المحلية ما يقف عائقا في سبيل تحقيق التنمية المحلية، وبالتالي فإن عناصر إصلاح هذا النظام ترتكز أساسا على ما يلي :

– **توسيع الوعاء الضريبي**: يقصد بذلك أن تصل الضريبة إلى عدد أكبر من دافعيها من خلالالتعرف على أنواع جديدة من الدخول أو السلع الاستهلاكية التي يمكن أن تفرض عليها الضريبة، وينبغي أن يكون توسيع وعاء الضريبة وخفض أسعارها هو الهدف الرؤيسي لأي مبادرة للإصلاح الجبائي فعادة ما تجبى ضرائب مدفعة السعر مفروضة

على وعاء ضيق، مما يشجع على التهرب الجبائي ويضر بحالة النظام الضريبي، ومن أمثلة ذلك إجراء مسح كامل للحضيرة العقارية للبلديات عن طريق التنسيق مابين أعوان الإدارة الجبائية ومصالح البلديات التحكم أكثر في العناصر الجبائية الخاضعة للرسم العقاري ورسم التطهير، ومن شان توسيع الوعاء الجبائي أن يولد ايرادا أعلى، وأن يوفر معاملة ضريبية متماثلة لمختلف الأنشطة والأفراد عندما تتماثل ظروفهم الاقتصادية، كما أن توزيع العبء الضريبي بين فئات الدخل المختلفة بحسن ايضا من صور التمييز الضريبي التي تفيد الأغنياء في الجزء الأغلب منها، وكذلك العمل على إدماج الاقتصاد غير الرسمي وتنظيمه بهدف زيادة الحصيلة الجبائية وذلك عن طريق تقديم تحفيزات جبائية لخلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة وإنجاز استثمارات منتجة ومولدة لمناصب الشغل .

– **التقليل من الإعفاءات الضريبية**: عند تصميم السياسات الجبائية ولمواكبة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، يتعين أن تتم الموازنة بين ما يقترن بهذه التدابير من مكاسب وخسائر متوقعة وذلك بإعادة النظر في الإعفاءات السخية التي تحرم الدولة عامة والجماعات المحلية خاصة من الكثير من الإيرادات فكثيرا ما تتهمك الحكومة في منافسة جمالية مع دول أخرى عن طريق تقديم الحوافز للمستثمرين الأجانب في حين لا تولي اهتماما كافيا للنظام الجبائي الذي يواجه المستثمر المحتمل في وطنه.

7– إشراكة القطاع الخاص والمجتمع المدني كآلية لتفعيل التنمية المحلية

يمكن للقطاع الخاص أن يساهم بشكل كبير في دعم التنمية المحلية عبر المساهمة في تمويل النشاطات، ماليا ولوجيسيكيا عبر توفير الوسائل وأدوات العمل التطوعي، كحملات التنظيف والتشجير والتزين وحماية البيئة ودعم المعوزين والنشاطات ذات الصلة بالتضامن إضافة إلى إمكانية تمويل البرامج والفعاليات والنشاطات الثقافية والرياضية والدينية وغيرها من المبادرات التي تعمل على دعم التنمية المحلية والأوقاء بمستويات العيش لدى الأفراد، إضافة إلى أن القطاع الخاص في جانبه المرتبط بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحرف التقليدية يمكنه دعم التنمية عبر خلق وظائف محلية تساهم في لحد من البطالة، هذا من جهة أما من جهة المجتمع المدني نجد أن الجمعيات دور كبير في تفعيل التنمية المحلية، بحيث أن الجمعيات النشطة دور كبير في خدمة المجتمع عبر آليات العامل التضامني التطوعي، فالكثير من الجمعيات التي تعنى بالشؤون الاجتماعية كدعم الفقراء والمعوزين والأرامل والأيتام، يمكن أن تساهم في دعم الجهود المنوطة بالجماعات البلدية سواء كانت البلدية أو الولائية، هذا بالإضافة إلى الجمعيات ذات الطابع البيئي أو جمعيات الأحياء والتي تقوم بأدوار مهمة في كلمة المحيط والنظافة وحملات التشجير ودين، بالإضافة أيضا للجمعيات

الشبابية والنسوية الحرفية التي تدعم المواهب والحرف والصناعات التقليدية والسياحة وغيرها من النشاطات التي تصب في الصالح العام وندعم التنمية المحلية وتساعد في جهد الجماعات المحلية [1].

[1] عبد اللاوي عبد السلام، مستقبل التنمية المحلية في الجزائر على ضوء التحديات الاقتصادية الراهنة، مجلة التنمية المحلية الاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، المجلدة، لعدد، جوان 2018.ص 46 -47.

خلاصة الفصل:

لقد تم تطرق في هذا الفصل إلى معرفة واقع التنمية المحلية ببلدية العامرية وذلك من خلال قيام بتقديم لمحة تاريخية عن بلدية العامرية وذلك من خلال دراسة تاريخ نشأتها و الهيكل التنظيمي للبلدية ، ولقد تولت البلدية دور كبير وهام في تحقيق التنمية المحلية ، حيث قامت بالعديد من الانجازات والإسهامات الاقتصادية من اجل تحقيق التنمية على المستويات المحلية والإقليمية من أجل تحقيق توزيع العادل في التنمية والقضاء على القوارق التنموية عبر البلذية قالتنمية المحلية ببلدية العامرية تواجه مجموعة من الصعوبات تحول دون تحقيقها لتنمية .

الخاتمة

خاتمة :

من خلال تطرقنا لهذه الدراسة يتضح لنا جليا أنالآمر بالصرف له دور كبير في الجماعات المحلية لتسيير البرامجالتنموية على المستوى المحلي ورغم المسؤولية الملقاة على عاتقه والمهام الموكلة له .

تهذف التنمية المحلية إلى تقليص الفجوة الاقصادية من المناطق الحضرية والريفية وخلق مجال تعاوني وتكاملي بين القطاعات من اجل تسخير اقتصاد

محلي كخدمة الاقتصاد الوطني هو العمل على رفع قيمة إنتاجها المحلي الذي يساعد في رفع قيمة الناتج الوطني إلا في زيادات معدلات الإنتاجية الزراعية من أجل تحقيق لأمن الغدائي والوطني وإن تحقيق التطور والتقدم لا يأتي إلابمشاركة جميع الفاعلون سواء ولاية، بلدية وسواء كانو من قطاع عمومي أوشبه العمومي بهذف تلبية الإحتياجات لسكان المحليين وتحقيق نوع من التوازن الاقليمي .

ومن شروط تحقيق الهذف المنشود تحقيق الهذف المنشود والعودة أولا إلى أساس تحليل الوضع السكاني على المستوى المحلي ، من خلال تحديد إحتياجاتهم وترتيبها حسب الأولوية ، يشرعون بعد ذلك في مشاريع مختلفة .

كماتسعى التنمية المحلية والأنظمة المؤسسية التي تمكنها من تحسين أوضاع السكان المحليين من خلال توفير فرص العمل والعدالة .

كما يهذف إلى إنشاء نظام إقتصادي محلي مستقل عن المركز ، ويكتسب القوة الإقتصادية من الإحتمالات .

- ✓ **نتائج الدراسة :**

من خلال هذا البحت توصلنا إلى إلى إثبات رية الدراسة وهو آنه للآمر بالصرف دور فعال في التنمية المحلية سواء كان ذلك بالنسبة للبلدية أو الولاية .

وبصفة عامة من أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة نذكر :

- أن الآمر بالصرف له دور فعال في تحقيق التنمية المحلية .
- أن الجماعات المحلية لها دور كبير في تحقيق التنمية المحلية .
- أن جميع الجهات لها دور في تحقيق التنمية المحلية كما أنها لها بعض العوائق منها ماهو مالي وماهو إداري ...إلخ .
- تعاني التنمية المحلية مجموعة من من المعوقات في مختلف الجوانب وعلى جميع الأصعدة ، هذه المشاكل التي باتت تحد من كفاءاتها وفعاليتها .

الخاتمة العامة

- حول ماتم إنجازه من مشاريع تنموية ونشاطات ببلدية العامرية والتي توصف بالإيجابية إلاأن هناك تأخر كبير في عجلة التنمية الذي تعرفه البلدية

✓ الإقترحات والحلول :

من خلال نتائج البحث سنحاول إعطاء بعض الحلول والتوصيات من شانها مساعدة الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية وتسيير البرامج التنموية على مسوى البلدية وهي كالتالي :

- إعطاء دور اكبر للمواطنين في عملية التنمية المحلية وإشراكهم في تحديد أولويات التنمية .
- تدعيم الاستقلالية المالية للبلديات من خلال بذل البلدية لكل الإجراءات اللازمة لتحصيل الجيد لجبايتها .
- تنظيم دورات تكوينية للمنتخبين للرفع من كفاءاتهم لتسيير المصالح المحلية.
- تطبيق آليات الحكم الراشد المحلي والتي تضمن الشفافية ، الكفاءة والفعالية وتضمن السير الحسن للشؤون المحلية .
- منح الاستقلالية لآمرين بالصرف في التخطيط التنمية المحلية بإشراك جميع الفواعل المحلية .
- مراجعة المخططات البلدية للتنمية حتى تتماشى مع الخصوصيات المحلية لكل بلدية .
- تحسين علاقة المواطن بالإدارة المحلية من خلال الاهتمام بانشغالاته اليومية .
- تحسين كفاءة الموظفين بالبلدية ورفع كفاءاتهم ومهاراتهم في أداء مهامهم.
- التجسيد الفعلي للامركزية الإدارية .
- توفير الإمكانيات المادية والبشرية للبلدية.
- العقلانية في اتخاذ القرارات وتحديد أولويات المخططات التنموية .

قائمة المراجع :

الكتب :

1. أحمد عبد اللطيف، **التنمية المحلية**، مصر دار الدنيا الطباعة و النشر و التوزيع، 2011 .

2. بوكعبان العربي ، **المسؤولية الدولية على أساس المخاطر حالة المسؤولية عن الأضرار البيئية** لجزء العلوم الإجتماعية إصدارات الوكالة الوطنية لتنمية البحث العلمي الجامعي، العدد 05 ، الجزائر،2005 .

3. حافظ بدوي هناء، **التنمية الإجتماعية رؤية واقعنا من منظور خدمة إجتماعية**، مصر، دار المعرفة لجامعة الإسكندرية، 2000 .

4. حسين فريحة ، **شرح القانون الإداري**، دراسة مقارنة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2010 .

5. سامية حلال سعيد، **إدارة البيئة المتكاملة**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أمبرشن للطباعة، مصر، 2005

6. علاء الدين عشي، **وإلي الولاية في التنظيم الإداري الجزائري دراسة وصفية تحليلية** ، ملحق قانون الولاية وفق أحداث التدخلات ، دار الهدى للنشر و التوزيع ، ب ط، الجزائر، ب س ن .

7. عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، الطبعة الثانية، جسور للنشر و التوزيع، الجزائر، 2007 .

8. عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، الطبعة الرابعة، جسور للنشر و التوزيع، الجزائر ، 2017 .

9. عمار بوضياف، **دروس في القانون الإداري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر ، 1990 .

10. عمار بوضياف، **شرح قانون البلدية**، الطبعة الأولى، جسور للنشر و التوزيع، الجزائر، 2012 .

11. عمار عوايدي، **القانون الإداري التنظيم الإداري**، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2002 .

12. عمار عوايدي ، **نظرية القرارات الإدارية بين علم الإدارة العامة و القانون الإداري**، بطه دار هومة، الجزائر ، 1999 .

13. محمد الصغير بعلي، **القرارات الإدارية**، دار العلوم للنشر و التوزيع، ب ط ، الجزائر، 2005 .

قائمة المراجع :

المذكرات و الأطروحات الجامعية:

1. أحمد عميروش، **الجماعات المحلية و ديوان الوالي**، مذكرة لنيل شهادة ماجستر في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2001 .

2. أولاد مختار سعدية، **الآليات الجديدة لتفعيل دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية** ، مذكرة ماستر،جامعة قاصدي مرباح ورقلة.

3. بن بيا محمد و عدي محمود، **واقع المحاسبة العمومية في المؤسسة العمومية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2017 .

4. حنفري محمد ، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع و أفاق**، أطروحة دكتوراه، العلوم الإقتصادية فرع التحليل الإقتصادي، كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر،2011 .

5. خالد عرايسة، **مكان الوالي في التنظيم الإداري وفق قانون الولاية 12_07 و علاقته بالتنمية المحلية**، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، علوم سياسية و علاقات دولية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2013 .

6. دليلة ناجة، **التنمية في دول المغرب العربي**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي.

7. راضية عباس، **الأمين العام للجماعات المحلية**، مذكرة لنيل شهادة ماجستر في القانون، فرع الإدارة و المالية، جامعة الجزائر .

8. شاعة أبوبكر الصديق، **دور المحاسبة العمومية في الرقابة على النفقات العمومية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة مستغانم، 2018 .

9. شمار سميحة، **دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018 .

10. شويخي سامية، **أهمية الإستفادة من الآليات الحديثة و المنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام**، رسالة ماجستر،2011 .

قائمة المراجع :

11. عبد اللاوي عبد السلام ، **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر**، دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريريج، مذكرة ماجستر في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2012 .

12. عفاري فاطمة زهرة، زحوط زكرياء، **دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة ريان عاشور الجلفة.

13. فاروق بومعزة، **تدعيم مكانة الوالي من خلال النصوص المنظمة للإدارة المحلية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في الحقوق، فرع قانون الدولة و المؤسسات العمومية، جامعة الجزائر، 2013 .

14. كريم برقي، دور الجماعات المحلية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2013 .

15. محمد علي، **مدى فعالية دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية الإداري الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة ماجستر، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، 2012 .

16. نغبيل سمير و زواوي عريوة، **الأمر بالصرف بين المراقب العمومي و المحاسب العمومي**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة مسيلة، 2019 .

17. هواري حنان ، هواري شهرزاد، **التنمية المحلية إختصاص أصل في مهام الولاية**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، جامعة أكلي محند نولجاح بويرة.

القوانين و المراسيم :

1. قانون 90_21 المؤرخ في 14 محرم 1411 الموافق ل 15 عشت 1990 **المتعلق بالمحاسبة العمومية** ، الجريدة الرسمية ، الجمهورية الجزائرية ، العدد 35، الصادر في 05 عشت 1990 .

2. قانون 90_20 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 **المتعلق بالتنمية و التعمير** ، جريدة رسمية، عدد 52 ، الصادرة في ديسمبر 1990 .

3. قانون 07_12 المؤرخ في 21 فبراير 2012،**المتعلق بالولاية** ، جريدة رسمية، العدد 12 ، الصادرة في 29 فبراير 2012 .

قائمة المراجع :

4. مرسوم تنفيذي رقم 94_215 المؤرخ في 23 يناير 1994 **يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية**،الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، الصادرة في 27 يناير 1994 .

5.مرسوم تنفيذي رقم 95_265 المؤرخ في 06 سبتمبر 1995، **يحدد صلاحيات مصالح التقنين و الشؤون العامة و إدارة المصالح المحلية و قواعد تنظيمها و عملها**، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادرة في 10 سبتمبر 1995 .

6. مرسوم تنفيذي رقم 94_216 المؤرخ في 23 يوليو 1994، **المتعلق بالمفتشية العامة في الولاية** ، الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادرة في 27 يوليو 1994 .

7.غانم عبد الغاني ، **العلاقة بين الإدارة المركزية و الإدارة المحلية في الجزائر**، ورقة مقدمة في ندوة العلاقة بين الإدارة المركزية و الإدارة المحلية، المعهد العربي لإنماء المدن ، 2011، الجزائر.

المحاضرات و المجلات و المقالات :

1. براهيمي نصيرة ، ناصور عبد القادر ، **مجلة إقتصاد المال والأعمال ، المجلد الثالث ، العدد الثاني** ،جامعة الشهيد حمة لخصر ، الوادي الجزائر ، لسنة 2018 .

2. بوعمامة نصرالدين ، بوعمامة علي، **استراتيجيات التنمية المحلية في ظل المحافظة على البيئة** ، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية ، المستدامة البعد البيئي ، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية و الثقافية لمركز جامعي بالمدية 3_4 مارس 2008.

3. تقرير **الأمم المتحدة حول شراسات الإيداع و ممارسة الحكم المحلي 1996** .

4. عبد اللاوي عبد السلام، **مستقبل التنمية المحلية في الجزائر على ضوء التحديات الإقتصادية الراهنة** ، مجلة التنمية المحلية الإقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي ، الجزائر ، المجلدة العدد جوان 2018 .

5. محاضرات في **مقياس المحاسبة العمومية**، لوني نصيرة، 2014 .

قائمة المراجع

مواقع الأنترنت :

1. يارا تعامرة ، **تعريف البلدية**، 04 يوليو 2017 ، 08:04 **mawdoo3.com**

2. **https://ar.m.wikipedia.ong**

3. علي بن نازي، **دور و سلطات الوالي في الإدارة الجزائرية**، متحصل عليه من الموقع الإلكتروني **www.wakteldjzair.com**

قائمة الملاحق

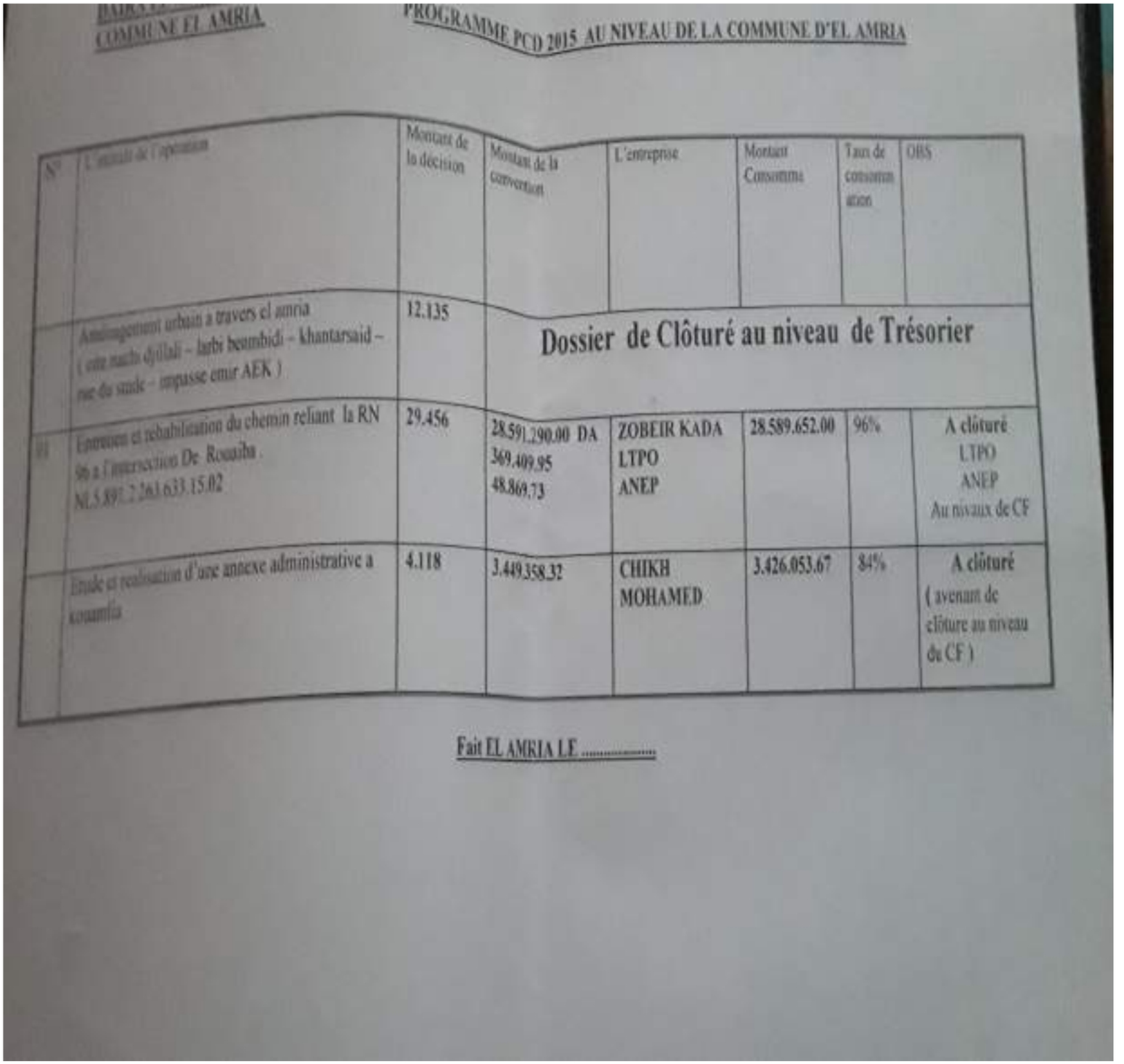

COMMUNE EL AMRIA

PROGRAMME PCD 2015 AU NIVEAU DE LA COMMUNE D'EL AMRIA

N°	L'intitulé de l'opération	Montant de la décision	Montant de la convention	L'entreprise	Montant Consommé	Taux de consommation	OBS
	Amènagement urbain a travers el amria (cite nacib djillali – larbi boumbidi – khantarsaid – rue du stade – impasse emir AEK)	12.135	Dossier de Clôturé au niveau de Trésorier				
01	Entretien et rehabilitation du chemin reliant la RN 96 a l'intersection De Rouaiba . N0.5.891.2.263.633.15.02	29.456	28.591.290.00 DA 369.409.95 48.869.73	ZOBEIR KADA LTPO ANEP	28.589.652.00	96%	A clôturé LTPO ANEP Au niveaux de CF
	Etude et realisation d'une annexe administrative a kouamfia	4.118	3.449.358.32	CHIKH MOHAMED	3.426.053.67	84%	A clôturé (avenant de clôture au niveau du CF)

Fait EL AMRIA LE .....

قائمة الملاحق

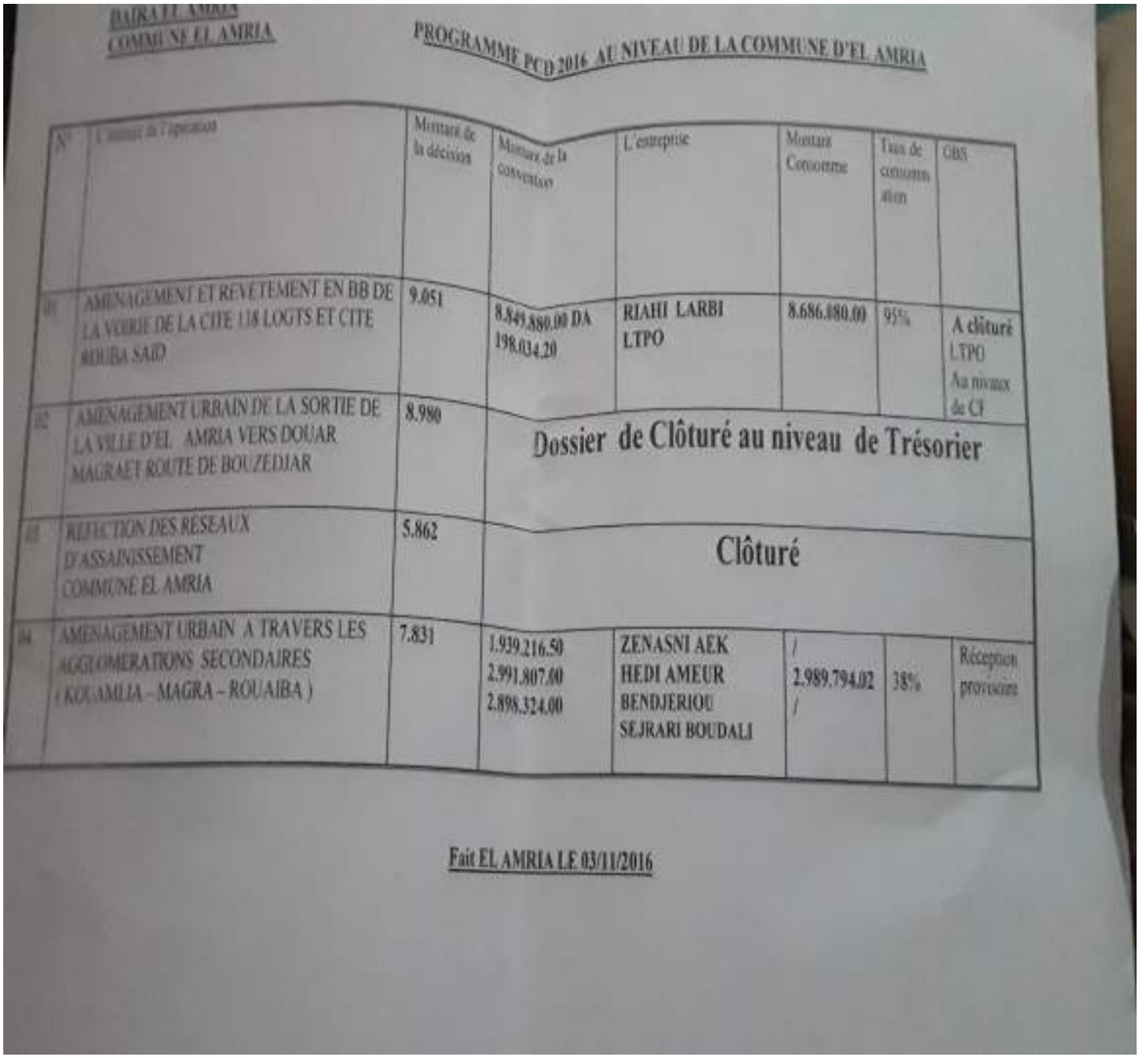

DAIRA EL AMRIA
COMMUNE EL AMRIA

PROGRAMME PCD 2016 AU NIVEAU DE LA COMMUNE D'EL AMRIA

N°	L'intitulé de l'opération	Montant de la décision	Montant de la convention	L'entreprise	Montant Consomme	Taux de consommation	OBS
01	AMENAGEMENT ET REVETEMENT EN BB DE LA VOIRIE DE LA CITE 118 LOGTS ET CITE ADOUBA SAID	9.051	8.849.880.00 DA 198.034.20	RIAHI LARBI LTPO	8.686.880.00	95%	A clôturé LTPO Au niveaux de CF
02	AMENAGEMENT URBAIN DE LA SORTIE DE LA VILLE D'EL AMRIA VERS DOUAR MAGRAET ROUTE DE BOUZEDJAR	8.980	Dossier de Clôturé au niveau de Trésorier				
03	REFECTION DES RESEAUX D'ASSAINISSEMENT COMMUNE EL AMRIA	5.862	Clôturé				
04	AMENAGEMENT URBAIN A TRAVERS LES AGGLOMERATIONS SECONDAIRES (KOUAMLIA – MAGRA – ROUAIBA)	7.831	1.939.216.50 2.991.807.00 2.898.324.00	ZENASNI AEK HEDI AMEUR BENDJERIOU SEJRARI BOUDALI	/ 2.989.794.02 /	38%	Réception provisoire

Fait EL AMRIA LE 03/11/2016

قائمة الملاحق

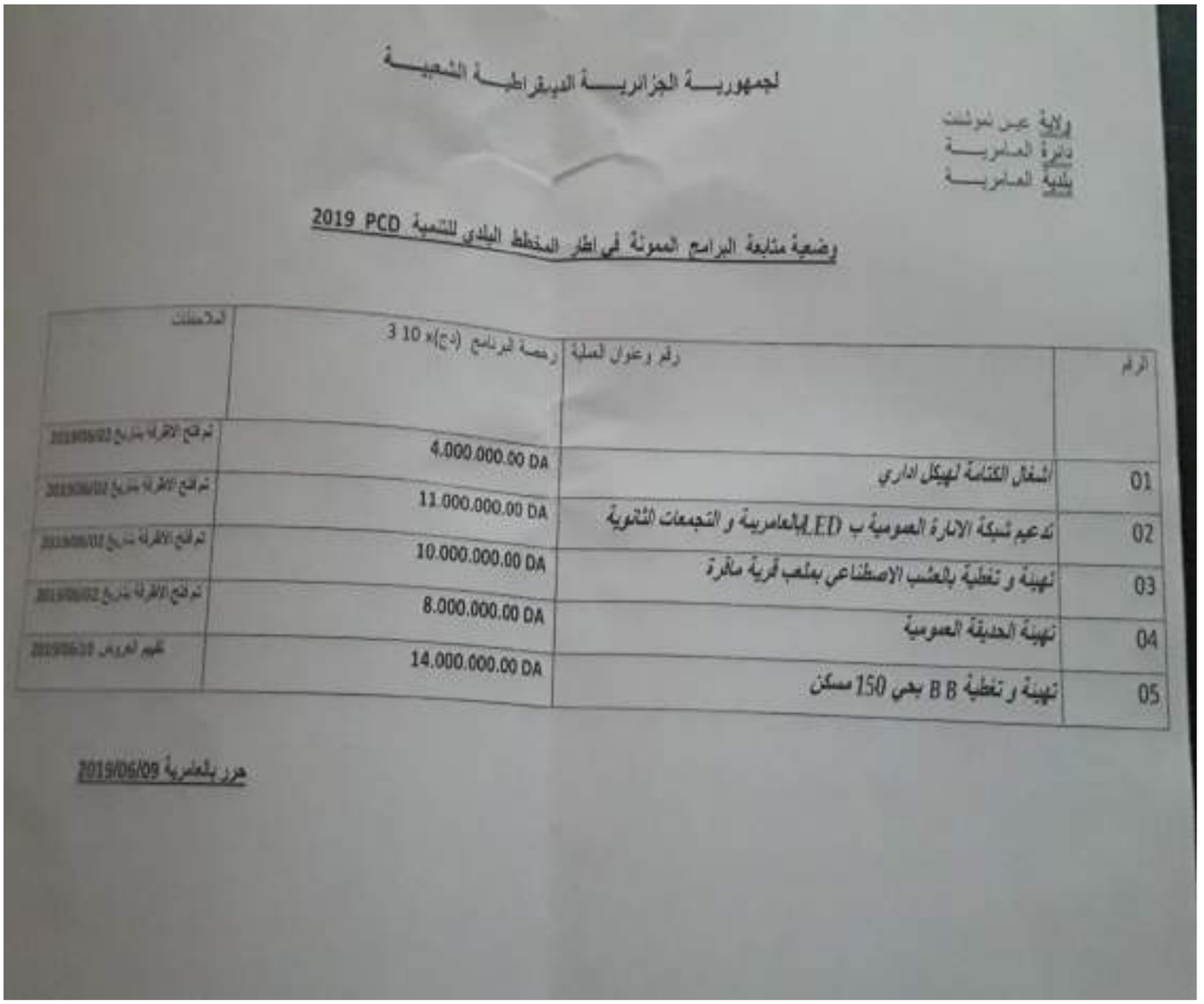

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية عين تموشنت
دائرة العامرية
بلدية العامرية

وضعية متابعة البرامج الممولة في اطار المخطط البلدي للتنمية 2019 PCD

الرقم	رقم وعنوان العملية	رصيد البرنامج (دج)x 10 3	الملاحظات
01	اشغال الكتابة لهيكل اداري	4.000.000.00 DA	تم فتح الاظرفة بتاريخ 2019/05/02
02	تدعيم شبكة الانارة العمومية ب LED بالعامرية و التجمعات الثانوية	11.000.000.00 DA	تم فتح الاظرفة بتاريخ 2019/06/02
03	تهيئة و تغطية بالعشب الاصطناعي بملعب قرية ماثرة	10.000.000.00 DA	تم فتح الاظرفة بتاريخ 2019/06/02
04	تهيئة الحديقة العمومية	8.000.000.00 DA	تم فتح الاظرفة بتاريخ 2019/06/02
05	تهيئة و تغطية B B بحي 150 مسكن	14.000.000.00 DA	تقييم العروض 2019/06/10

حرر بالعامرية 2019/06/09

قائمة الملاحق

وضعية متابعة البرامج المسجلة في إطار المخطط البلدي للتنمية PCD 2021

الرقم	رقم وعنوان العملية	رخصة البرنامج (د.ج) x 10 3	مبلغ العملية دج	المقاولة المنفذة	تاريخ بداية الأشغال	المدة	الاعتمادات المصروفة	نسبة الأشغال المالية	نسبة الأشغال المادية	الملاحظات
01	اقتناء حافلة لنقل المدرسي (مزرعة قايد طيبة + مزرعة بلحومة الزايد)	8.237.680.00	8.350.000.00	دار الضيف الجزائر	/12/29 2021	30 يوم	/	/	/	أشغال منتهية يوم 2022/01/17
02	انجاز الإنارة العمومية (مزرعة قايد طيبة + مزرعة بلحومة الزايد)	1.200.000.00	779.895.00	يوسف العالية	2021/08/29	10 أيام	779895.00	100 %	100 %	أشغال منتهية يوم 2021/09/06
03	التغطية بالحشب الإصطناعي (مزرعة قايد طيبة + مزرعة بلحومة الزايد)	9.000.000.00	7.930.160.00	بن الحاج جلول محمد	2021/06/05	60 يوم	7899.997.50	99.48 %	100 %	أشغال منتهية يوم 2021/08/29
04	تقوية الإنارة العمومية عبر مختلف احياء بلدية الحاضرية	12.000.000.00	7.848.407.00	الإخوة قادرة	2021/07/13	90 يوم	7.827.082.20	99.72 %	100 %	أشغال منتهية يوم 2021/08/16
05	تهيئة و تغطية بالخرسانة الراجية للطرق عبر بلدية الحاضرية	7.000.000.00	5.874.554.00	رياحي العربي	/09/16 2021	90 يوم	/	100 %	100 %	أشغال منتهية يوم 2021/12/14
06	تدعيم شبكة الإنارة العمومية بتقنية LED عبر أنوار صاقورة ، الروابية ، الكواشية	5.000.000.00	1984801.00 * 1.984.801.00 * 954.380.00 *	عابد محفوظ	2021/08/29	02 شهر + 15 يوم	4.500.334.78	91.37 %	100 %	أشغال منتهية يوم 2021/09/10
07	تهيئة حضرية حي 118 مسكن الحاضرية	2.000.000.00	1.989.442.00	بن بوهة نور الدين	/10/28 2021	45 يوم	/	100 %	100 %	أشغال منتهية يوم 2021/12/12

الملخص :

الهدف من التنمية المحلية، هو رفع مستويات المعيشية للمواطنين المحلين في مختلف المجالات ، تلعب المجموعات المحلية هذا الدور لأنهم قريبون من المجتمع المحلي

Résumé

le but développement local est d'élever le niveau de vie des citoyens locaux dans diver domaines. Les groupes du locaux jouent ce rôle parce qu'ils sont proches de la communauté locale, parce qu'ils sont conscients de leurs différences et de leurs problèmes quotidiens. Cela dépend de la mise en œuvre de leurs programmes de développement à travers le plan d'aménagement du territoire et le plan de développement sectoriel PCD de la Direction de la sécurité publique. Malgré l'appui de l'autorité centrale, nous avons constaté que le développement local de la communauté el-Amria n'est pas encore réalisé.

Les mots clés : l'-ordonnateur - le wali **–** le president de lassemblee populaire **–** Developpemment Rural .